

بسم الله الرحمن الرحيم

معهد ماركفيلد للتعليم العالي
Markfield Institute of Higher Education
(المعتمد من جامعة نيومان)
(Validated by Newman University)

بحث بعنوان:

صرف الزكاة في دعم السلم الاجتماعي في ألمانيا
إطار فقهي ودراسة تجريبية

جزء من متطلبات الحصول على درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية بمعهد
ماركفيلد للتعليم العالي المعتمد من جامعة نيومان

مقدم من الباحث
Mohammed Naved Johari

تحت إشراف
Dr. Ataullah Siddiqui

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، أما بعد
فيسعدني أن أنشر هذا البحث «صرف الزكاة في دعم السلم الاجتماعي في
ألمانيا» وهو جزء من متطلبات الحصول على درجة الماجستير في الدراسات
الإسلامية بمعهد ماركفيلد للتعليم العالي المعتمد من جامعة نيومان على النحو
وقد حاز البحث – بفضل الله وتوفيقه – على أعلى درجات التقويم في جميع فئات
التقويم من قبل المعهد، وساعد على حصول الباحث على جائزة مؤسسة الخير للدراسات
الإسلامية. وترجم إلى الألمانية والعربية بتمويل من وقف بومان، وقام المترجم الأستاذ
وائل عباس بترجمة البحث من الأصل الانجليزي إلى اللغة العربية
وراجع البحث باللغة العربية وعلق عليه الشيخ أبو عبيدة علي وهو دارس
للشريعة الإسلامية بجامعة الأزهر وتخرج بها عام 1986 وهو من نخبة خريجي
جامعة الأزهر، وقد ميزت تعليقه بوضعه بين معكوفتين وميزت الخط باللون الأزرق.
وهذه مناسبة لكي أؤكد على حاجتنا إلى توجيه العلماء ومراجعتهم في وقت غلب
فيه تمسك الناس بأخطائهم – أو التقليل من شأنها – ولو ظهر لهم أن الصواب في غيرها
أو ظهر لهم وجود رأي آخر له اعتبار خاصة إذا صدر من قبل العلماء الذين وصفهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنهم ورثة الأنبياء.
أسأل الله تعالى أن يكون تقدير هذا البحث بوضعه موضع التنفيذ من قبل
المؤسسات المعنية وسوف يساعد هذا على تحديث البحث وتطويره.
أسألكم الدعاء بالتوفيق والقبول

الفقير إلى الله تعالى

محمد جوهرى

Mohammed Naved Johari
Diplom- Sozialpädagoge
M.A. Islamic Studies (UK)
M.A. Interreligiöser Dialog (AUS)
M.A. Management
Mobil: 0049 (1) 179 67 151 47
Email: monajol@hotmail.com

Übersetzung gefördert von der Dr. Buhmann Stiftung für interreligiöse
Verständigung (www.buhmann-stiftung.de)



Dr. Buhmann Stiftung
für interreligiöse Verständigung

ملخص البحث

على الرغم من النَّصِّ على تأليف القلوب بين مصارف الزكاة التي هي الركن الثالث من أركان الإسلام، إلا أنَّ المسلمين لا يصرفونها - إلا فيما ندر - لغير المسلمين تأليفاً لقلوبهم. وبجانب المصارف الشرعية الأخرى كمصرف في سبيل الله، فإن تأليف القلوب هو الآخر يمكن أن يُوظَّف في خدمة السلم الاجتماعي، وهو الأمر الذي لم يَلْقَ بعد الاهتمام اللائق في الدراسات الفقهية ذات الصلة. وعليه فإن المسلمين لا يَأْتُمُون فحسب بعدم اضطلاعهم بتلك المسؤولية، بل إنهم علاوة على ذلك يُقَوِّتُونَ على أنفسهم فوائد مَرْجُوَّة، كإبراز البعد الإنساني - المتعلق بالبر والاحسان - للإسلام وتوظيفه في مواجهة حالة العداء المتنامي للمسلمين في ألمانيا.

يهدف هذا البحث إلى أمرين رئيسيين:

أولاً: عرض الإطار الشرعي من خلال المصادر الرئيسية للتشريع، وكذا من خلال أقوال علماء أهل السنة في مسألة صرف الزكاة لغير المسلمين، وذلك مواجهةً لحملات التشويه الموجهة ضد الإسلام، ودعمًا للسلم الاجتماعي.

ثانياً: تحديد الإطار العام لإمكانية تطبيق ذلك الأمر - صرف الزكاة لغير المسلمين - في السياق الألماني، وهو ما تَمَّتْ لأجله الاستعانة بسؤال ذوي الخبرة من غير المسلمين عبر استبيان إلكتروني ونتائجه.

نتائج البحث:

صرف الزكاة في دعم السلم الاجتماعي له أصل في التشريع بل والتاريخ الإسلامي، وهو فوق ذلك من متطلبات مواجهة الحالة العدائية للمسلمين في ألمانيا.

شكر وعرفان

الحمد لله الذي أسبغ علينا نعمه ظاهرة وباطنة. ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم.

رب بارك في أمي المخلصة وأبي المحسن وآتهما في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقهما عذاب النار. فقد غرست أمي في حب الكتاب، وعلمني أبي أنَّ الناس أهل لأن تُقرأ أيضاً.

واجز اللهم زوجتي عني خير الجزاء، في الدنيا والآخرة، فقد كانت ولا زالت لي شمساً ومصدراً للإلهام والحنان والقوة والسكينة.

أبنائي الاعزاء - سلسبيل وجيل - احرصوا دائماً وأبداً على رضا الله عز وجل، وليكن لكم من أسمائكم حظاً.

أصدقائي الأوفياء، شَكَرَ الله لكم ما قدمتموه لي من مؤازرة ودعم معنوي، وجمعني سبحانه وتعالى وإياكم في دار كرامته.

والشكر موصول لمشرفي العزيز الدكتور (Ataullah Siddiqui) وللعلماء الأجلاء الذين صبروا عليّ وصابروا، وكذلك لأعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بمعهد ماركفيلد للتعليم العالي على حسن المعاملة والدعم وبشاشة الوجه. إلى كل هؤلاء أقول: جزاكم الله خيراً وبارك فيكم.

صديقي وزميلي (Douglas Graham) الذي قدَّم لي يد العون في تصحيح هذا العمل لغوياً .. أدام الله صداقتنا وتعاوننا في مجال البحث العلمي والعمل الاجتماعي.

السيد (J. Villamor-Meyer) والدكتور (Schimmel) الذين تعاونوا معي في إطار هذا البحث وقدموا لي دعماً معنوياً.. أدام الله عليكم وعلى أهليكم نعمة الصحة والعافية وبارك لكم في أرزاقكم.
العاملون في مطار برمنجهام الذين أدّوا عملهم بسرعة واثقان وحرصوا علي كرامتي.. إخواني في الإنسانية من غير المسلمين ممن لم يُصَابوا بالهستيريا.. إلي كل هؤلاء، سلام الله عليكم.

الفهرست

المقدمة

● نطاق البحث

- تأليف القلوب في السنة الفعلية

- محاذير تأليف القلوب

- الواقع الاجتماعي في ألمانيا

● الدراسات السابقة وأهمية البحث

● منهجية البحث

الفصل الأول: دراسة شرعية

● الباب الأول: حول توزيع زكاة "الأقليات" من قِبَل الأفراد أو المؤسسات

● الباب الثاني: حول صرف الزكاة لأهل البلد أو لغيرهم

- رأي الأحناف

- رأي المالكية

- رأي الشافعية

- رأي الحنابلة

- رأي لجان الإفتاء المعاصرة

● الباب الثالث: أهلية غير المسلمين لاستحقاق الزكاة في المذاهب الفقهية

- المرتدون

- غير المسلمين في تأليف القلوب

- غير المسلمين بصفة عامة

- مشروعية تأليف القلوب عبر دفع أموال الزكاة بعد عصر الصحابة

● الباب الرابع: إخراج الزكاة قيمةً أم عيناً

الفصل الثاني: دراسة تجريبية: صرف الزكاة لغير المسلمين في السياق الألماني

● الباب الأول: استبيان الكتروني

● الباب الثاني: المشاركون في الاستبيان وتخصصاتهم

● الباب الثالث: جوانب أخلاقية

● الباب الرابع: الأسئلة

- الباب الخامس: تقييم الدراسة التجريبية
- النتائج والتوصيات
- النتائج والتوصيات فيما يخص الدراسة الشرعية
- النتائج والتوصيات فيما يخص الدراسة التجريبية
- مصادر البحث

مقدمة

قبل موجة اللجوء الكبيرة – والتي بدأت مع خريف عام 2015 – كانت أعداد المسلمين من ذوي الأصول المهاجرة المقيمين في ألمانيا تُقدَّر بما بين 3.8 إلى 4.3 ملايين مسلم. ويحمل الجنسية الألمانية نصف هذا العدد تقريباً من ذوي الأصول المختلفة.¹ ومع نهاية عام 2015 وصل إلى ألمانيا ما بين 400-600 ألف بحثاً عن ملاذٍ آمن.² وبما أن الحصول على الجنسية ليس هو المؤشر الوحيد على الاندماج في المجتمع³، فليس بدعاً من القول اعتبار المسلمين في ألمانيا – بطريقة أو بأخرى – جزءاً من التيار السائد. وبحكم التعود والمعالجة الإعلامية اليومية فإن معظم الألمان يعتبرون أركان الإسلام – لاسيما الصلاة والصيام⁴ والحج⁵ – من الأمور التي ترسخت في الغرب. وعلى الناحية الأخرى فإن الزكاة – حتى ولو كانت مؤسسات مسلمة هي من تقوم على جمعها – يتم توجيهها إلى الخارج فقط، ولا يستفيد منها المسلمون الألمان. وعليه فإن المسلمين لا يأتون فحسب بعدم اضطلاعهم بتلك المسؤولية⁶، بل إنهم علاوة على ذلك يُفَوِّثُونَ على أنفسهم مصالح مَرَجُوَّة، كإبراز البعد الانساني – المتعلق بالبر والاحسان – للإسلام وتوظيفه في مواجهة حالة العداء المتنامي للمسلمين في ألمانيا. ولهذا السبب فإن توجيه الزكاة خارج الجماعة المسلمة أمر خارج دائرة اهتمام المسلمين في الغرب وهو ما يتطلب إجراء المزيد من البحث.⁷

يقوم هذا البحث على دراسة بعض نصوص القرآن والسنة النبوية الشريفة حول

¹ دراسة حديثة باللغة الألمانية بتاريخ (25.06.2009) حول الحياة الإسلامية في ألمانيا بعنوان (Muslimisches Leben in Deutschland)، المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين (BAMF) - (Redaktion DIK) (Referat 310)، قضايا الاندماج، مكتب مؤتمر الإسلام الألماني (Geschäftsstelle Deutsche Islam Konferenz)، انظر: <http://www.deutsche-islam-konferenz.de/DIK/EN/Magazin/Lebenswelten/ZahlenDatenFakten/StudieMLD/studie-ml-d-node.html> (زيارة 18.05.2016)

² دراسة باللغة الألمانية بتاريخ (14.12.2016) حول تعداد المسلمين في ألمانيا بعنوان (Wie viele Muslime leben in Deutschland?) قامت بها الدكتورة (Anja Sticks) بناء على تكليف مؤتمر الإسلام الألماني (Deutsche Islam Konferenz)، ص 5. انظر: https://www.bamf.de/SharedDocs/Anlagen/DE/Publikationen/WorkingPapers/wp71-zahl-muslime-deutschland.pdf?__blob=publicationFile, (تاريخ آخر زيارة 19.01.2017)

³ بالإضافة إلى ذلك يمكن اعتبار الحقائق التالية كمؤشر على ترسيخ الحياة الإسلامية كنمط في ألمانيا: تهنئة وزير الداخلية الألماني بمناسبة حلول شهر رمضان، ما يقرب من 3000 مسجد ومكان للصلاة. دراسة باللغة الألمانية بتاريخ (21.10.2008) لـ (Frigelj, Kristian) حول طاقة ألمانيا الاستيعابية للمساجد بعنوان (Wie viel Moschee verträgt das Land?): انظر: <https://www.welt.de/politik/article2606235/Wie-viel-Moschee-vertraegt-das-Land.html> (تاريخ آخر زيارة: 18.05.2016)، وكذلك نشطين مؤتمر الإسلام الألماني.

⁴ دراسة باللغة الألمانية بتاريخ (19.07.2012) لـ (Guschas, Thilo) حول صيام رمضان بعنوان (The fasting month of Ramadan)، المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين (BAMF) - (Redaktion DIK) (Referat 310)، قضايا الاندماج، مكتب مؤتمر الإسلام الألماني (Geschäftsstelle Deutsche Islam Konferenz)، انظر: <http://www.deutsche-islam-konferenz.de/DIK/EN/Magazin/Lebenswelten/RamadanMonat/ramadan-monat-node.html> (تاريخ آخر زيارة 18.05.2016)

⁵ دراسة باللغة الألمانية بتاريخ (06.11.2013) لـ (Guschas, Thil) حول الحج بعنوان (Frankfurt - Mekka und zurück)، المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين (BAMF) - (Redaktion DIK) (Referat 310)، قضايا الاندماج، مكتب مؤتمر الإسلام الألماني (Geschäftsstelle Deutsche Islam Konferenz)، انظر: <http://www.deutsche-islam-konferenz.de/DIK/DE/Magazin/Lebenswelten/Hadsch/hadsch-node.html> (تاريخ آخر زيارة 18.05.2016)

⁶ قارن: دراسة باللغة الإنجليزية في 1990 لـ (Shād, ‘Abdur Raḥmān) حول الزكاة بعنوان (Zakat and ‘Ushr)، نيو دلهي، (Islamic Book Service)، ص 101.

⁷ يتضح هذا من خلال المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين (BAMF) - (Redaktion DIK) (Referat 310)، انظر: <http://www.deutsche-islam-konferenz.de> (تاريخ آخر زيارة 20.09.2016)

موضوع الزكاة، وكذا على دراسة تجريبية تهدف إلى استكشاف وتعريف السياق المناسب في ألمانيا فيما يتعلق بصرف الزكاة لغير المسلمين.

وسوف يتم بحث إشكالية مشروعية إخراج الزكاة لغير المسلمين من خلال مصادر التشريع الرئيسية في الإسلام وفي ضوء فهم الفقهاء لتلك المصادر. وفي هذا الإطار سوف يتعرض البحث لأهلية غير المسلمين في الأخذ من سهم المؤلف لقلوبهم – المنصوص عليه في آية الصدقات في سورة التوبة – وكذلك القصد من وراء هذا التوجيه القرآني ومن ينطبق عليه.

ويهدف البحث علاوة على ذلك إلى تحليل المصادر الرئيسية للتشريع والمذاهب الفقهية الأربعة لأهل السنة فيما يتعلق بجمع وتوزيع الزكاة بطريقة مؤسسية وفيما يخص مكان إخراج الزكاة وتحريم الرشوة، وهل يدخل دفع الزكاة تأليفاً لقلوب غير المسلمين في الرشوة؟، ويهدف أخيراً إلى تقديم تحليل لصُور إخراج الزكاة نقدية كانت أو عينية.

ويتناول الجزء الثاني من البحث في دراسة تجريبية مسألة طريقة دفع الزكاة في ضوء مقاصد هذا التشريع. وفي هذا الإطار سوف يتم سؤال المتخصصين من غير المسلمين العاملين في مؤسسات مختلفة ممن يتعاملون مع المسلمين في مجالات التدريب والحوار والعمل الاجتماعي والعلاقات العامة.

وتجدر الإشارة إلى أنَّ القائم على هذا البحث-وهو مولود بألمانيا ومقيم بها ولغته الأم هي الألمانية- هو من قام وأشرف على تلك الدراسة التجريبية.

وتتجلى أهمية هذا العمل عند النظر إلى الحالة العدائية الراهنة للمسلمين السائدة في المجتمع والتي تُهيمن على السياسة والإعلام، وكذلك بالأخذ في الاعتبار محاولة المسلمين إخراج العمل العام الإسلامي بصورة مؤسسية. ويقدم هذا العمل إطاراً شرعياً علمياً تمس الحاجة إليه وكذلك قاعدة تجريبية يمكن التعويل عليها في مجال العلاقات العامة، والتي تصبو إلى نزع فتيل الأزمة وإلى المصالحة، وهو ما يصب في صالح الشعب الألماني، سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين.

- نطاق البحث

- تأليف القلوب في السنة الفعلية

لقد كان لهذا البحث من الأهمية بمكان تحري المجموعة التي أعطاها النبي صلى الله عليه وسلم من أموال الزكاة تأليفاً لقلوبهم.

أولاً: منهم من كان يرجى بعطيته إسلامه أو إسلام قومه وعشيرته.

ويمثل القرضاوي⁸ للحالة الأولى بالمكيين الذين أجزل النبي صلى الله عليه وسلم

العطاء لهم في أعقاب غزوة حنين (ملاحظة: لم تكن الأموال أموال زكاة بل كانت من الغنائم فلا يصلح الاحتجاج بالواقعة في خصوصية الزكاة وإن صلحت لجواز الإعطاء من الغنائم أو من بيت المال أو من مطلق الصدقات). بينما يمثل العلماء للحالة الثانية

⁸ تفسير القرطبي، جـ 8، ص179-181، نقلاً عن: فقه الزكاة، يوسف القرضاوي (1990)، ص 379 : Fiqh Al-Zakāh. A) Comprehensive Study of Zakah Regulations and Philosophy in the Light of the Qur'an and Sunna. (Dar Al Taqwa (Ltd).

بإعطاء أبي بكر الصديق لكل من عدي بن حاتم والزبرقان بن بدر⁹ إلا أن غير المسلمين هم محور اهتمام البحث.

ثانياً: منهم من يراود تأليف قلوبهم بالاستتمالة إلى الإسلام أو بكف شرهم عن المسلمين.

ويمكن التمثيل بالحادثتين التاليتين على هذا القسم، حيث تُصَرَّف الزكاة لغير المسلمين ترغيباً لهم في الإسلام:

عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يُسأل شيئاً على الإسلام إلا أعطاه، قال: فأتاه رجل فسأله، فأمر له بشيء كثيرة بين جبلين من شاء الصدقة (ملاحظة: هل كانت من أموال الزكاة؟ لم يحدد الراوي نوع المال المنفق منه وإن كان الراجح أن تكون من غيرها). قال: فرجع إلى قومه فقال: يا قوم أسلموا، فإن محمداً يُعطي عطاءً من لا يخشى الفاقة.¹⁰

وأعطى النبي صلى الله عليه وسلم صفوان بن أمية أعقاب غزوة حنين، فقال صفوان: والله لقد أعطاني النبي صلى الله عليه وسلم وأنه لأبغض الناس إليّ، فما زال يعطيني حتى إنه لأحب الناس إليّ.¹¹ (ملاحظة: لم تكن الأموال أموال زكاة بل كانت من الغنائم فلا يصلح الاحتجاج بالواقعة في خصوصية الزكاة وإن صلحت لجواز الإعطاء من الغنائم أو من بيت المال أو من مطلق الصدقات).

وعلى الناحية الأخرى تم اعتبار البعض - إن لم يكن من جانب النبي صلى الله عليه وسلم فعلى أقل تقدير من جانب بعض صحابته - من مستحقي الزكاة وليس ذلك طمعاً في إسلامهم وإنما كفاً لشرهم. وفي ذلك يقول ابن عباس: إن قوماً كانوا يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فإن أعطاهم مدحوا الإسلام، وقالوا: هذا دين حسن، وإن منعهم ذموا وعابوا.¹² (ملاحظة: هل كانت من أموال الزكاة؟)

وللأسف لا توجد تعليقات على هذا الصنف في أمهات كتب التفاسير¹³ كتفسير ابن كثير¹⁴ وتفسير الجلالين¹⁵. وكذلك لم يتعرض له المحدثين كالغزالي ومحمد أسد.¹⁶ وهو

⁹ المنار Juz 10, S. 574-577 نقلاً عن: فقه الزكاة، يوسف القرضاوي (1990)، ص 378

¹⁰ رواه أحمد؛ نيل الأوطار، ج 4، ص 166، نقلاً عن: فقه الزكاة، يوسف القرضاوي، ص 378 .

¹¹ تفسير ابن كثير، ج 2، ص 325، نقلاً عن: فقه الزكاة، يوسف القرضاوي، ص 378 .

¹² تفسير الطبراني، ج 14، ص 313، نقلاً عن: فقه الزكاة، يوسف القرضاوي، ص 378 .

¹³ انظر تفسير سورة التوبة الآية 60 في كل من: تفسير ابن كثير، ج 4، ص 456-455، دار السلام، 2000؛ تفسير الجلالين، ص 202، (Royal Aal al-Bayt Institute for Islamic Thought)، 2007، شبكة المعلومات الدولية: http://www.altafsir.com/Books/Al_Jalalain_Eng.pdf

ولم يتعرض المحدثون من العلماء كالغزالي ومحمد أسد لهذا الموضوع في أعمالهم، انظر: (A Thematic Commentary on the Qur'an): محمد الغزالي، ص 177-196، (International Institute of Islamic Thought (IIIT))، 2000؛ وكذلك (Die Botschaft des Koran. Übersetzung und Kommentar): (Asad, Muhammad / Denffer, Ahmad von / Kuhn, Yusuf)، ص 351-352، (Düsseldorf (Patmos))، 2009.

¹⁴ تفسير ابن كثير، ج 4، ص 456-455، دار السلام، 2000.

¹⁵ تفسير الجلالين، ص 202، (Royal Aal al-Bayt Institute for Islamic Thought)، 2007، شبكة المعلومات الدولية: http://www.altafsir.com/Books/Al_Jalalain_Eng.pdf

¹⁶ (A Thematic Commentary on the Qur'an): محمد الغزالي، ص 177-196، (International Institute of Islamic Thought)، 2000، (IIIT)

(Die Botschaft des Koran. Übersetzung und Kommentar.): (Asad, Muhammad / Denffer, Ahmad von / Kuhn, Yusuf)، ص 351-352، (Düsseldorf (Patmos))، 2009 وكتبا محمد الغزالي ومحمد أسد نموذج لما هو مكتوب بلغة أوروبية (محمد أسد) أو ما ترجم إليها (محمد الغزالي)

ما سَكَتَتْ عنه كتب السنة الستة: البخاري¹⁷ ومسلم¹⁸ وأبو داود¹⁹ وابن ماجه²⁰ والترمذي²¹ والنسائي²².

ولأن يختلف الأمر كثيراً لو نظرنا إلى القرضاوي إذ يقول: "ومنهم من يخشى شره ويرجى بإعطائه كف شره وشر غيره معه، كما جاء عن ابن عباس أن قوماً كانوا يأتون النبي صلى الله عليه وسلم، فإن أعطاهم من الصدقات مدحوا الإسلام وقالوا هذا دين حسن، وإن منعهم ذموا وعابوا." ²³

وقد تم إخضاع تلك الفئة إلى البحث في إطار هذا العمل، وذلك لوجود فجوة معرفية و طاقة كامنة قادرة على دعم السلم الاجتماعي.

وعلى الرغم من ندرة المتاح من المعلومات عن تلك الفئة، يمكن الخروج بالتالي: **إن المؤلفات قلوبهم يُعطون من الزكاة لأسباب اجتماعية وليست دينية؛ فلا يُقصد من ذلك دخولهم في الإسلام أو تثبيت إيمانهم إذا كانوا حديثي عهدٍ بالإسلام.** ويشهد لهذا ما ذكره ابن كثير في تفسيره من أنواع المؤلفات قلوبهم:

- (أ) منهم مَنْ يُعْطَى لِيُسْلِمَ،
- (ب) ومنهم مَنْ يُعْطَى لِيَحْسُنَ إسلامه وَيَتَّبِعَ قلبه،
- (ج) ومنهم مَنْ يُعْطَى لما يُرْجى من إسلام نظائره،
- (د) ومنهم مَنْ يُعْطَى لِيَجْبي الصدقات ممن يليه،
- (هـ) أو ليدفع عن حوزة المسلمين الضرر من أطراف البلاد. ²⁴

لكن للأسف لم يتعرض ابن كثير لذلك القسم الذي ذكره ابن عباس، ممن كانوا إذا أُعطوا مدحوا الإسلام، وقالوا: هذا دين حسن، وإذا كانوا قد مُنِعُوا ذموا وعابوا. **(ملاحظة: لعل الصواب معه في عدم إدراج ما جاء في حديث ابن عباس لأن العطاء لم ينص على أنه من الزكاة)**

ويمكن القول إن ابن كثير جانبه الصواب حين عدَّ الصنفين الأخيرين في سهم المؤلفات قلوبهم، وذلك أن " مَنْ يُعْطَى لِيَجْبي الصدقات ممن يليه" يدخل في سهم "العاملين عليها" وكذلك من يُعْطَى " ليدفع عن حوزة المسلمين الضرر من أطراف البلاد" يدخل في سهم "في سبيل الله".

ولا يهمننا في هذا السياق دوافع ابن كثير إلى هذا النهج بقدر ما يَظْهَر فيه مَنْ تقسيم لأصحاب هذا السهم على أساس من عاملين: أحدهما دَعَوِي - يَظْهَر في الأصناف أ، ب، ج - والآخر غير دَعَوِي - يَظْهَر في الصنفين د، هـ - . أما فيما يتعلق بغير المسلمين - مِمَّنْ لم يدخلوا في الإسلام وَمِنْ ثَمَّ لا يمكن

¹⁷ (A concise volume of Al-Bukhari's correct Traditions): زين الدين أحمد بن عبد اللطيف الزبيدي، ط 1، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، 2002، نقلاً عن: البخاري: زين الدين أحمد، ص 146-160.

¹⁸ (The Translation of the Meanings of Summarized Sahih Muslim): مسلم، دار السلام، الرياض، 2000، ص 280-315.

¹⁹ سنن أبي داود نقلاً عن: (Islam Web Blog o.V.: Hadith Sunan Abu- Dawud)، الكتاب التاسع، ص 149-171، منشور على شبكة المعلومات الدولية: <http://www.islamwb.com/books/Sunan%20Abu%20Dawud.pdf> (تاريخ آخر زيارة: 20.09.2016)

²⁰ سنن ابن ماجه، ترجمه (Nasiruddin al-Khattab)، ونشره (Hafiz Abu Tahir Zubair Ali Zai)، ج 3، دار السلام، الرياض، 2007، ص 17-57.

²¹ جامع الترمذي، ج 2، دار السلام، الرياض، 2007، ص 234-319.

²² سنن النسائي، ترجمه (Nasiruddin al-Khattab)، ونشره (Hafiz Abu Tahir Zubair Ali Zai)، ج 3، دار السلام، الرياض، 2007، ص 305-415.

²³ فقه الزكاة، يوسف القرضاوي، ص 378 .

²⁴ تفسير ابن كثير، ج 4، ص 455-456، دار السلام، 2000

اعتبارهم مصدر قوةٍ كحديثي العهد بالإسلام- الذين إذا أعطوا مدحوا الإسلام، وإلاّ ذمّوه وهاجموه، فإنّ مدحهم أغلب الظن لا علاقة له بالإسلام كدين وإنما كنظام حكم يكفل لهم السلامة، بل ويضمن لهم وضعاً اجتماعياً مميزاً، إذ لو كان مدحهم للإسلام كدين لكان من غير المنطقي عدم اعتبار هؤلاء مسلمين حديثي عهدٍ بالإسلام بالرغم من مدحهم للإسلام.

ومما يؤكد ذلك أيضاً ملاحظة ابن عباس، حيث عبّر عن حسن صنيع تلك الفئة محل البحث بالفعل "مدح"، والذي يخرّج الحب أو تعظيم الممدوح عن دائرة معانيه اللغوية، وذلك على النقيض من الفعل "حمد" كما قرّره ابن القيم وغيره.²⁵

ويمكن أن نستنتج من هذا أن صرف الزكاة لهذه الفئة يكون لأسباب اجتماعية أكثر منها دينية دعوية، ألا وهي توفير الأمن وضمانة وضع اجتماعي متميز لغير المسلمين ممّن يمثلون أقلية سياسية يُرجى من ورائها دعماً للحكومة المسلمة، غير مدفوع - بطبيعة الحال - بدوافع دينية.. ولا يخفي ما في ذلك من أثر محمودٍ على المناخ العام في المجتمع وما يُولّده من سلمٍ مجتمعي.

وبهذا يمكن القول: إن هذا النوع من الزكاة، والذي يدعم احترام التعددية ويخدم الصالح العام، ينسجم مع تعريف العمل الاجتماعي، كما قرّره الاتحاد العام للإخصائيين الاجتماعيين:

«العمل الاجتماعي هو مهنة ذات طابع عملي وفرع من فروع المعرفة؛ هو الحافز للتحوّل الاجتماعي (social change)، الداعم لتطويره وتماسكه، والعامل على تمكين وتحرير البشر. ومن المبادئ التي لا غنى للعمل الاجتماعي عنها العدالة الاجتماعية، وحقوق الإنسان، والمسؤولية الجماعية، واحترام التعددية. ويربط العمل الاجتماعي - مدعوماً بنظرياته وعلوم الاجتماع، والدراسات الإنسانية، والمعارف الإقليمية (indigenous knowledges) - بين الأفراد والنظم، وذلك لتذليل التحديات الحياتية وللارتقاء بمستوى الرفاهية. ويمكن التوسع في التعريف السابق على المستويين المحلي والدولي، أحدهما أو كليهما».²⁶

وقد اعتمدت النقابة العمالية الألمانية للعمل الاجتماعي (DBSH) هذا التعريف. وتجدر الإشارة إلى أن النقابة العمالية الألمانية للعمل الاجتماعي (DBSH) - يربو عدد أعضائها على ستة آلاف - هي أكبر منظمة للعمل الاجتماعي في العالم تعمل على الصعيد المحلي. وعلاوة على ذلك فإنها تعمل كمظلة وإلى ذلك ترجع أهميتها في المجتمع المدني الألماني.²⁷

وقد تم سؤال غير المسلمين الذين شاركوا في الدراسة التجريبية لهذا البحث عن رأيهم فقط في سياق السلم الاجتماعي والعدالة ومكافحة التمييز.

²⁵ وَأَمَّا الْفَرْقُ بَيْنَ الْحَمْدِ وَالْمَدْحِ فَقَدْ قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: إِنَّ الْحَمْدَ إِخْبَارٌ عَنْ مَخَاسِنِ الْمُحْمَدِ، مَعَ حُبِّهِ، وَتَعْظِيمِهِ، فَلَا بُدَّ فِيهِ مِنْ اقْتِرَانِ الْإِرَادَةِ بِالْخَيْرِ، بِخِلَافِ الْمَدْحِ، فَإِنَّهُ إِخْبَارٌ مُجَرَّدٌ. شرح العقيدة الواسطية، محمد بن خليل بن حران، دار ابن عفا، 2000 نقلاً عن:

http://library.islamweb.net/newlibrary/display_book.php?idfrom=12&idto=13&bk_no=113&ID=14

²⁶ النقابة المهنية الألمانية للعمل الاجتماعي (DBSH): تعريف العمل الاجتماعي، صياغة جديدة في الاجتماع العام للاتحاد الدولي للإخصائيين الاجتماعيين (IFSW) في يوليو 2014 في (Melbourne): انظر: <https://www.dbsh.de/beruf/definition-der-sozialen-arbeit.html> (تاريخ آخر زيارة 09.11.2016)

²⁷ النقابة المهنية الألمانية للعمل الاجتماعي (DBSH): مقال تعريف باللغة الألمانية بعنوان (Der DBSH - Wir über uns): انظر: <https://www.dbsh.de/der-dbsh/dbsh-wir-ueber-uns.html> (تاريخ آخر زيارة 09.00.2016)

- محاذير تأليف القلوب

قد يكون تأليف القلوب بصفة عامة شأناً حرجاً، هَدَاماً ليس بِنَاءٍ لعلاقات عامة نافعة للمسلمين ولا داعٍ للسلم الاجتماعي.

إن الحد الفاصل دقيق جداً بين كل من الإعلام عن الإسلام وبين الدعوة إليه، وبين كل من الدعوة للدخول فيه طوعاً وبين الدعوة للدخول فيه كرهاً؛ بل قد تكون الدعوة أحياناً مستساغة من جانب المدعو، ولكن المجتمع يستهجنها، وهو ما يوجب التروي في طرق تبليغ الدعوة وما يصاحبها من أحوال. ولهذا السبب فإن استطلاع آراء تلك المجموعة المستهدفة - الأمر المطلوب لغيره وليس لذاته - هو من الأهمية بمكان ولا يمكن إهماله بحال، ويجعل من إجراء دراسة قائمة بذاتها خارج نطاق هذا العمل - تشمل كلاً من غير المسلمين وحديثي العهد بالإسلام - أمراً واجباً، وذلك حتى يتسنى معالجة تفاصيل وإمكانية التطبيق في سياق كل من المجتمعين.

ومن نفس المنطلق فإن صرف الزكاة بهدف مواجهة تشويه صورة الإسلام والمسلمين وتدعيم السلم المجتمعي قد يُثَمِّن غالباً من جانب المتلقي للزكاة بينما يُسْتَفْتَح من جانب المجتمع بدافع الخوف من الأسلمة (تغيير تركيبة المجتمع الدينية لصالح الإسلام). ولذلك يجب التروي في طرق التبليغ وما يصاحبها من أحوال. ومن هنا كان استطلاع آراء المتخصصين حول هذا الموضوع أمراً لازماً وكان جزءاً أصيلاً في الدراسة التجريبية.

وفي سياق الحديث عن تأليف القلوب - كما جاء في آية الصدقات في سورة التوبة - يُلَحَّ السؤال عن مدى اعتبار تأليف القلوب نوعاً من الرشوة.²⁸ أليست الرشوة حراماً بنص القرآن وإن كانت جالبة للنفع في بعض الحالات؟ يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقاً مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾²⁹. علاوة على ذلك فإن الرشوة - ولو قلنا بجوازها بطريقة أو بأخرى فقط في حالة تأليف القلوب - محفوفة عملياً بخطر تشويه السمعة.

وعلى الرغم من أن النظر في العلاقة المحتملة بين صرف الزكاة في تأليف القلوب وبين الرشوة لا يخلو من الفائدة، إلا أنه ليس بضروري لنتائج هذا الدراسة، وذلك لما يلي:

لم يَحْدُثْ وأن أتهم النبي صلى الله عليه وسلم من أحد معاصريه باستخدام أموال الزكاة في رشوة أحد - بالمعنى السلبي للكلمة - لدخوله الإسلام أو لشراء ولائه تحقيقاً للسلم المجتمعي. والقرآن يخبرنا - وكذلك كتب السيرة - بالنقد الذي وُجِّه لشخص النبي صلى الله عليه وسلم، كما يقص علينا الردود على تلك الانتقادات. وبالرغم من ذلك لا يوجد خبر واحد فيه أن دفع الزكاة في تأليف القلوب كان محلاً للنقد.

ونخلص من هذا إلى أن دفع الأموال بتلك الكيفية كان مقبولاً ومطابقاً للأعراف المجتمعية في زمان النبي صلى الله عليه وسلم. وفعل النبي صلى الله عليه وسلم في هذا السياق يُعْتَبَر مُلْزِماً للمسلمين، وذلك أن لهم في فعله صلى الله عليه وسلم الأسوة الحسنة

²⁸ يعمل النقاد غير المسلمين على نشر هذا الانطباع، كما يظهر على سبيل المثال في المادة التالية باللغة الانجليزية على شبكة المعلومات الدولية عن الرشوة في الإسلام بعنوان (Bribery in Islam) لـ (MC, Jon)، التي نشرها (M A Khan) انظر: <http://www.islam-watch.org/home/165-jon-mc/1518-bribery-in-islam.html> (تاريخ آخر زيارة 18.05.2016)

²⁹ البقرة: 188.

بنص القرآن؛ يقول الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾³⁰.

علاوة على ذلك فإن الغاية القرآنية من تأليف القلوب تحكّم باستبعاد شُبْهَةِ الرِشْوَةِ وما شابهها من اعتبارات. إنّ مادة "أَلَف" بتضعيف لام الفعل والمشتقة منها "المؤلفة قلوبهم" تعني "صالح" أو "قارب". وبما أنّ "التأليف" ينسحب على القلوب، فلا مجال للحديث عن النفاق. وللعلم فلقد استخدم تعبير "تأليف القلوب" في القرآن في موضع آخر في سياق الحديث عن الأمة الإسلامية؛ يقول الله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾³¹.

وتجدر الإشارة إلى أنه ليس المراد تأليف قلوب غير المسلمين فيما بينهم، وإنما تأليف قلوبهم مع المجتمع بأسره بما فيه. في المقام الأول- من المسلمين. وفي هذا المقام يمكن التأكيد على أنّ أي تصور للكيفية التي ينبغي أن يكون عليها العمل العام، وأي تصور لما يقع في دائرة الرشوة ويحكم عليه بالقبح، هو أمر يختلف باختلاف روح العصر والحضارة السائدة. وعلى المسلمين إدراك الواجب عليهم فعله في السياق المجتمعي الجديد الذي يعيشون فيه، وهو ما سوف يقوم به هذا العمل مقتصرًا على السياق الألماني المعاصر.

ومن هنا سوف تكون الآثار السلبية والمحاذير الأخرى المحتملة محل اعتبار عند التعرض لآراء الخبراء الذين شملتهم الدراسة التجريبية. وقد تم سؤال المشاركين في الدراسة عن كيفية استخدام أموال الزكاة لمواجهة حملات التشويه الموجهة ضد الإسلام ولتوطيد السلم المجتمعي. وجدير بالذكر أن المجال كان مفتوحاً أمام مختلف الآراء. وبالرغم من أن موضوعات كالرشوة والدعوة للدخول في الإسلام كرهاً وغيرها من المحاذير لم يتم التعرض لها بصورة مباشرة، فقد أدلى بعض المشاركين بآراء قيمة من الناحية العملية.

- الواقع الاجتماعي في ألمانيا

لقد وصل مناخ الكراهية العام للإسلام في ألمانيا ذروته على امتداد تاريخها. يُجَلِّي ذلك حقيقة تبني حزب البديل من أجل ألمانيا (Alternative für Deutschland) في لب برنامجه سياسة عدائية ضد الإسلام.³² لقد تمكن حزب البديل من أجل ألمانيا- والذي تأسس في فبراير 2013 فقط – من الوصول في سبتمبر 2016 إلى المركز الثالث من حيث الشعبية³³ وحصد مقاعد في 10 ولايات اتحادية من أصل

³⁰ الأحزاب: 21.

³¹ البقرة: 103.

³² مقال باللغة الألمانية في جريدة (WeltN24 GmbH) الصادرة بتاريخ 18.04.2016 عن مقارنة أيمن مازيك لحزب البديل من أجل ألمانيا بالحزب النازي لهتلر، بعنوان (Mazyek vergleicht AfD mit Hitlers NSDAP): انظر:

<http://www.welt.de/politik/deutschland/article154465005/Mazyek-vergleicht-AfD-mit-Hitlers-NSDAP.html>

(تاريخ آخر زيارة 18.05.2016)

³³ مادة فلمية باللغة الألمانية بتاريخ 04.09.2016 عن تحقيق حزب البديل من أجل ألمانيا للمركز الثالث على مستوى ألمانيا في أحد الاستفتاءات بعنوان (Grüne überholt: Jetzt ist AfD in Umfrage drittstärkste Kraft auf Bundesebene)، انظر:

<http://www.focus.de/politik/videos/wahl-in-mecklenburg-vorpommern-die-gruenen-ueberholt-afd-einzug->

ووفقاً لتصريحات الحكومة الألمانية ورواد علم الاجتماع والمنظمات غير الحكومية المعنية فإن مناخ الكراهية العام تجاه المسلمين لا يمثل تهديداً للسلم المجتمعي فقط في ألمانيا، بل ولد عائم الديمقراطية في البلاد. وقبل أيام - تحديداً في 21 من سبتمبر 2016- حذرت الحكومة الألمانية في تقريرها السنوي بمناسبة يوم الوحدة الألمانية من أن كلاً من كراهية الأجانب، واليمين المتطرف، وعدم التسامح تمثل تهديداً للسلم المجتمعي في ألمانيا.³⁵

إن كون العداء للإسلام يمثل خطراً على السلم المجتمعي في ألمانيا هو أمر ليس جديداً؛ وتلعب فيه التغطية الإخبارية السيئة، وتصريحات وأفعال بعض الساسة العدائية تجاه الإسلام دوراً محورياً. ولقد أدت تلك الإشكالية في عام 2004 إلى أن اتحدت أربع منظمات غير حكومية- منظمات غير إسلاميتين ومنظمتان إسلاميتان- دعماً للسلم المجتمعي. وقد حَمَلَتْ تلك المبادرة اسم "العمل المسيحي الإسلامي من أجل السلام" (Christlich-islamische Friedensarbeit)، وضمت المنظمات التالية:

- اتحاد العمل من أجل السلام (Aktionsgemeinschaft Dienst für den Frieden)³⁶

- الجناح الألماني المسيحي باكس كريستي (Pax Christi Deutsche Sektion)³⁷

- المجلس الأعلى للمسلمين (Der Zentralrat der Muslime)³⁸

- مجلس الجماعات الإسلامية في هامبورج (Schura, Rat der islamischen Gemeinden in Hamburg)^{39/40}

وأعلنت مبادرة "العمل المسيحي الإسلامي من أجل السلام" أن الحفاظ على السلم المجتمعي يكون مُمكنًا فقط عبر جهود شاملة ومتتابعة للدمج تقوم على أساس من التعددية الثقافية والدينية.⁴¹

³⁴ مادة فلمية باللغة الألمانية بتاريخ 18.09.2016 عن بحث عمدة برلين عن حليف سياسي آخر بعنوان (Müller auf Partnersuche.) <http://www.bz-berlin.de/berlin/berlin-wahl-rot-schwarz-ist-abgewaehlt> (تاريخ آخر زيارة 19.09.2016) انظر: (Berlin-Wahl: Rot-Schwarz ist abgewählt)، انظر: <http://www.faz.net/aktuell/politik/inland/bericht-zur-deutschen-einheit-regierung-sieht-sozialen-frieden-im-osten-durch-fremdenhass-gefaehrdet-14445692.html> (تاريخ آخر زيارة 19.09.2016)

³⁵ تقرير باللغة الألمانية بتاريخ 21.09.2016 عن استئشار الحكومة الاتحادية تهديد السلم المجتمعي في شرق البلاد من خلال حالة العداء للأجانب بعنوان (Regierung sieht sozialen Frieden im Osten durch Fremdenhass gefährdet)، انظر: <http://www.faz.net/aktuell/politik/inland/bericht-zur-deutschen-einheit-regierung-sieht-sozialen-frieden-im-osten-durch-fremdenhass-gefaehrdet-14445692.html> (تاريخ آخر زيارة 19.09.2016)

³⁶ اتحاد العمل من أجل السلام (AGDF) هو اتحاد متخصص من 32 منظمة تعمل في الداخل والخارج على محاور مختلفة من أجل السلام. للمزيد انظر: <http://friedensdienst.de/ueber-uns> (تاريخ آخر زيارة 08.09.2016)

³⁷ الجناح الألماني المسيحي باكس كريستي (Pax Christi Deutsche Sektion) هو حركة كاثوليكية من أجل السلام تعمل على الصعيد العالمي من أجل السلام والاحترام وحقوق الإنسان والمصالحة. للمزيد انظر: <http://www.paxchristi.net/about-us> (تاريخ آخر زيارة 08.09.2016)

³⁸ المجلس الأعلى للمسلمين في ألمانيا (ZMD) هو منظمة مركزية إسلامية في ألمانيا تتكون من أكثر من 300 مسجد. ويجتمع فيه مختلف العرقيات كما يضم السنة والشيعية. للمزيد انظر: <http://zentralrat.de/2594.php> (تاريخ آخر زيارة 08.09.2016)

³⁹ مجلس الجماعات الإسلامية في هامبورج هو اتحاد يضم مختلف العرقيات ويمثل السنة والشيعية في هامبورج. للمزيد انظر: <http://www.schurahamburg.de/index.php/ueber-uns> (تاريخ آخر زيارة 08.09.2016)

⁴⁰ اتحاد العمل من أجل السلام (AGDF) والجناح الألماني المسيحي باكس كريستي (Pax Christi Deutsche Sektion) والمجلس الأعلى للمسلمين في ألمانيا (ZMD) ومجلس الجماعات الإسلامية في هامبورج: مقال باللغة الألمانية حول ضرورة العمل مع المسلمين من أجل السلم المجتمعي، بعنوان: (!) nur mit den Muslimen, nicht gegen sie! (Gesellschaftlicher Friede)، انظر: <http://www.ag-friedensforschung.de/themen/Rassismus/islamophobie2.html> (تاريخ آخر زيارة 05.09.2016) حيث تم النص على أن السلم المجتمعي لا يمكن أن يتحقق إلا عبر جهود متواصلة وشاملة من أجل الاندماج القائم على أساس من التعددية الثقافية والدينية.

⁴¹ اتحاد العمل من أجل السلام (AGDF) والجناح الألماني المسيحي باكس كريستي (Pax Christi Deutsche Sektion) والمجلس الأعلى

ولقد انتهى (Gert Pickel) - أستاذ السياسة والاجتماع - بعد دراسة مستفيضة إلى أنه يُنظر إلى الإسلام والمسلمين في ألمانيا باعتبارهم تهديداً حقيقياً. وخلص بحث الدكتور (Pickel) - الذي تم نشره عام 2015 - إلى أن الطريقة التي يتم الحديث بها عن الإسلام والمسلمين تهدد الجانب التعددي للديموقراطية في ألمانيا.⁴² وأفرد الدكتور (Jürgen Micksch) - عالم لاهوت بروتستانتى وباحث في علم الاجتماع⁴³ - في مطوية له بعنوان «العداء العنصري للإسلام- وماذا بعد؟» (Antimuslimischer Rassismus – und was tun?) فصلاً كاملاً عما يمثلته العداء العنصري للإسلام من تهديد للديموقراطية.⁴⁴

وذكر الدكتور (Jürgen Micksch) في بحثه حول هذا الموضوع الأسباب الستة التالية لحالة العداء للإسلام:

- ترسبات تاريخية،
- السياسة،
- التطرف الإسلامي،
- أخطاء من جانب المكتب الاتحادي لحماية الدستور (Bundesamt für (Verfassungsschutz)،
- وسائل الإعلام،
- حالة العداء الإسلامي من قبل بعض المنتمين للحضارة الإسلامية أو مَنْ شاكلهم من ذوي الأصول المهاجرة.

للمسلمين في ألمانيا (ZMD) ومجلس الجماعات الإسلامية في هامبورج: مقال باللغة الألمانية حول ضرورة العمل مع المسلمين من أجل السلم المجتمعي، بعنوان: (Gesellschaftlicher Friede - nur mit den Muslimen, nicht gegen sie!)، انظر: <http://www.ag-friedensforschung.de/themen/Rassismus/islamophobie2.html> (تاريخ آخر زيارة 05.09.2016)

⁴² مقال لـ (Gert Pickel) باللغة الألمانية حول التعددية الدينية بعنوان (Religiöse Pluralisierung als Bedrohungsszenario?)، ضمن كتاب لـ (Wolfram Weiße، Katajun Amirpur) حول الدين والحوار والمجتمع بعنوان (Religionen - Dialog - Gesellschaft. (Analysen zur gegenwärtigen Situation und Impulse für eine dialogische Theologie. Münster Waxmann)، ص 49، (2015، Verlag

⁴³ تأتي أهمية رأي (Jürgen Micksch) من حيث أنه خبير في مجال حوار الأديان والسلم المجتمعي والعلاقات بين المسلمين وغير المسلمين في ألمانيا، وكذلك من حيث كونه مؤسس أو ضمن المؤسسين للمؤسسات التالية. وقد وُضع تاريخ التأسيس بين قوسين:-

مؤتمر القساوسة الأجانب (KAP) للكنيسة الانجيلية في ألمانيا (EKD) (1972، ترأسه حتى 1984)، اللجنة المسكونية التحضيرية ليوم المواطنين الأجانب (Ökumenischer Vorbereitungsausschuss zum Tag des ausländischen Mitbürgers) المُسمّى فيما بعد بأسبوع الثقافات (Interkulturelle Woche) (1972، رئيس الجلسات حتى 1995)، مجموعة العمل الإسلامية المسيحية حول مشكلات الأجانب على الصعيد الألماني (Islamisch-Christliche Arbeitsgruppe zu Ausländerproblemen) (1976)، مؤتمر القضايا الإسلامية للكنائس الانجيلية في ألمانيا (Konferenz für Islamfragen der EKD) (1981)، مجموعة عمل مع اللجوء (Pro Asyl Arbeitsgemeinschaft) (1986)، جمعية دعم ووقفية مع اللجوء (Stiftung Pro Asyl) (Fördervereins Pro Asyl and) (2002)، مجلس بافاريا للأجانب (Bayerischer Flüchtlingsrat) (1986)، أول مجلة للمُشرّدين - مواطنين في مآزق اجتماعية- في ميونخ (Bürger in sozialen Schwierigkeiten) (1993)، مجلس الثقافات في ألمانيا (Interkultureller Rat in Deutschland) (الرئيس منذ 1994 وحتى الآن)، مجموعة العمل الإسلامية المسيحية في ولاية هيسين (Islamisch-Christliche Arbeitsgemeinschaft in Hessen) (1995)، منتدى ضد العنصرية لدى وزارة الداخلية الاتحادية (Forum gegen Rassismus) (1996)، المنتدى الإبراهيمي (Abrahamisches Forum) في ألمانيا (المُحاور منذ 2001 وكذلك رئيس الجمعية المؤسسة في 2011)، منتدى الإسلام الألماني (Deutsches Islamforum) ومنتدى الإسلام (Islamforum) في ولاية نوردرين فيست فالين (2002 وهو المُحاور منذ ذلك)، منتدى الإسلام (Islamforum) في ولاية هيسين (2003)، منتدى المسلمين في المدن الجديدة (Forum Muslime in den neuen Ländern) (2004)، منتدى الإسلام (Islamforum) في ولاية نوردرين لاند بفالتس (2004)، منتدى الإسلام (Islamforum) في بايرن (2005)، المجلس التنسيقي لمنتديات الإسلام (Koordinierungsrat der Islamforen) في ألمانيا (2006)، مؤتمر الأديان (Interreligiöse Konferenz) (2011)، وقفية الأسبوع الدولي ضد العنصرية (Stiftung für die Internationalen Wochen gegen Rassismus) (2014)، انظر: (Jürgen Micksch، State.gift: في: http://state.gift/jurgen-micksch_7132013.html تاريخ آخر زيارة 09.06.2016)

⁴⁴ وقفية الأسبوع الدولي ضد العنصرية (Stiftung für die Internationalen Wochen gegen Rassismus) (Jürgen Micksch) مادة باللغة الألمانية حول العنصرية الموجهة ضد المسلمين بعنوان: (Antimuslimischer Rassismus – und was tun?)، ص 9-10، انظر: http://www.internationale-wochen-gegen-rassismus.de/wp-content/uploads/16_01_19_B_IKR_Antimuslimischer_Rassismus_NEU2.pdf (تاريخ آخر زيارة 05.09.2016)

وسوف توضع مجموعة أسئلة الدراسة التي سوف يتم إجراؤها في هذا البحث في إطار تنصده المقولة التالية: «إن الطريقة التي يتم تناول الإسلام والمسلمين بها في ألمانيا تمثل خطراً على أسس الديمقراطية». ولقد وقع الاختيار على تلك المقولة المستفزة لسببين اثنين:

- الأول: لوضع إطار أوسع لهذا البحث وذلك بالنظر إلى إمكانية دفع الزكاة دعماً للسلم المجتمعي وذلك عن طريق التصدي لحملات التشويه وليس عبر الدعاية أو الدعوة للإسلام.

- الثاني: لتحليل مدى إدراك المشاركين لحالة العداء للإسلام وخطرها على المجتمع.

- الدراسات السابقة وأهمية البحث

في هذا الجزء من البحث سوف يتم إلقاء الضوء على توزيع الزكاة من قبل المنظمات غير الحكومية المسلمة وذلك من خلال الدراسات ذات الصلة وآراء بعض لجان الفتوى.

وبالنظر إلى المؤسسات الكبرى التي تقوم بعملية جمع أموال الزكاة يتضح أن تلك الأموال تذهب - باستثناء جزء قليل جداً - إلى الخارج، وهو ما يظهر أن توزيع الزكاة في ألمانيا عمل لا يعرف شيئاً عن المؤسسة.⁴⁵

أما فيما يتعلق بالدراسات حول موضوع الزكاة، فلا توجد كتابات أو دراسات حول ما إذا كانت الأقليات المسلمة قد عملت - ولأي مدى - من أجل توزيع أموال الزكاة بين غير المسلمين - المحتاجين منهم فعلاً أو ممن هم مظنة الحاجة - دفعاً لحاجتهم أو تأليفاً بينهم وبين الجماعة المسلمة بما يتفق وأعراف المتلقين للزكاة، وذلك لعدم وجود دراسات ميدانية في هذا الشأن إلى الآن. ولهذا تَعَدَّرَ على الباحث الوقوف على أية دراسة معاصرة بخصوص توزيع الزكاة على غير المسلمين.⁴⁶ علاوة على ذلك فلا

⁴⁵ مقابلة شخصية مع (Nuri Köseli) من منظمة الإغاثة الإسلامية (Islamic Relief) بتاريخ يوليو 2016، حيث أوضح أن أنشطة منظمة الإغاثة الإسلامية في الولايات المتحدة في الداخل أكثر منها في الخارج وذلك نظراً لثغرات نظام التأمين الصحي في البلاد، وهو ما يُعدُّ أحد أسباب الفقر التي لا تعرفها ألمانيا بالمقارنة. يُنظر في هذا على سبيل المثال التوزيع الغائب في ألمانيا من خلال منظمتي المساعدات الإنسانية الإسلاميتين الأكبر في ألمانيا (Islamic Relief) و (Muslime Helfen): انظر: (<http://www.islamicrelief.de/startseite/>) (<http://www.muslimehelfen.org/>)

⁴⁶ لم يسفر البحث حول موضوع الزكاة وغير المسلمين عبر قواعد بيانات الـ (EBSCO) عن نتيجة، على الرغم من التثناء على تلك القواعد باعتبارها وسيلة الاستعلام الإلكترونية الأولى الأكثر استخداماً بين عشرات الآلاف من المؤسسات على مستوى العالم وبين ملايين المستخدمين، وهي الوسيلة المتاحة للطلاب المقيدين في معهد ماركفيلد للتعليم العالي: انظر: (https://www.ebscohost.com/?_ga=1.98339295.1302439053.1472466383) (تاريخ آخر زيارة 29.08.2016) كلمات البحث: (zakat nonmuslims, zakāh non-muslims, zakat non-muslims, zakah non-muslims)

<http://web.b.ebscohost.com/ehost/resultsadvanced?sid=99d1f2fc-a3b6-46b2-b838-6b0749bf610a%40sessionmgr107&vid=3&hid=128&bquery=zakat+non-muslims&bdata=JmRiPWJzaCZkYj1lMDAweHd3JmRiPW5sZWJrJmRiPWV1ZSZkYj1sZ3MmZGI9YndoJmRiPXJsaCZjbGkwPUZUJmNsdjA9WSZjbGkwPVJWJmNsdjE9WSZ0eXBIPTEmc210ZT1laG9zdC1saXZl>
<http://web.b.ebscohost.com/ehost/search/advanced?sid=99d1f2fc-a3b6-46b2-b838-6b0749bf610a%40sessionmgr107&vid=5&hid=128>
<http://web.b.ebscohost.com/ehost/resultsadvanced?sid=99d1f2fc-a3b6-46b2-b838-6b0749bf610a%40sessionmgr107&vid=7&hid=128&bquery=Zak%C4%81h+non-muslims&bdata=JmRiPWJzaCZkYj1lMDAweHd3JmRiPW5sZWJrJmRiPWV1ZSZkYj1sZ3MmZGI9YndoJmRiPXJsaCZjbGkwPUZUJmNsdjA9WSZjbGkwPVJWJmNsdjE9WSZ0eXBIPTEmc210ZT1laG9zdC1saXZl>
<http://web.b.ebscohost.com/ehost/search/advanced?sid=99d1f2fc-a3b6-46b2-b838-6b0749bf610a%40sessionmgr107&vid=11&hid=128> (تاريخ آخر زيارة 29.08.2016)

توجد أية دراسة أو بحث عن العمل العام من جانب المسلمين في السياق الألماني.⁴⁷ وقد أمكن الحصول على معلومات قيّمة مطلوبة في الجانب الشرعي من هذا البحث من خلال كتاب «فقه الزكاة» ليوسف القرضاوي، والذي نُشر لأول مرة عام 1979.⁴⁸ ويُقدّم هذا الكتاب دراسة مُوسَّعة عن جواز إخراج الزكاة لغير المسلمين. وفيما يتعلق بمؤسسية إخراج الزكاة لغير المسلمين، فإن القرضاوي يقول بوضوح إن هذه المسؤولية تقع على عاتق الحكومات المسلمة في المقام الأول. وإذا قصرت الحكومات في القيام بهذه المسؤولية فإنه يمكن للمنظمات المسلمة غير الحكومية - في هذه الحالة - أن تتدخل لسد ذلك الفراغ. وفي الحالات النادرة - وهي تلك التي لا تتوافر فيها بدائل - يشير القرضاوي إلى الأقليات المسلمة في الخارج كبديل محتمل. غير أنه ينصح بعدم إخراج الزكاة لغير المسلمين تأليفاً لقلوبهم، وإن كان لا يمنعه. وهو لا يذكر دليلاً على هذا إلا أن إخراج الزكاة لغير المسلمين في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي عهد صحابته من بعده كان من شؤون الدولة.

وانطلاقاً من رأي الزهري والحسن فإن القرضاوي يتوسع في باب صُور إخراج الزكاة في المساعدات الانسانية ويقترح تمويل العلم والدراسات التنويرية أو تلك التي تدافع عن الإسلام. وجدير بالذكر أن القرضاوي يسوق رأيه هنا دون التدليل عليه من القرآن أو السنة.

وتم في هذا البحث إلقاء الضوء على نظائر تلك الآراء لدى لجان الفتوى التالية:

- الهيئة الشرعية العالمية للزكاة. ولقد تم اختيارها لأنها تُعدُّ الأكثر تخصصاً في فقه إخراج الزكاة والأكثر دُولية في التوجه العام،
- المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث. وهو الهيئة الأكثر أهمية على الصعيد الألماني الذي يمثل محور اهتمام هذا البحث.⁴⁹ ولقد تم تأسيسه تلبية لحاجات الأقليات المسلمة في أوروبا المتعلقة بالمسائل الشرعية،
- اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء للمملكة العربية السعودية. ولقد وقع الاختيار عليها لأنها تقع من حيث التوجه على النقيض من المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث.⁵⁰

وفيما يتعلق بالسؤال عن إخراج الزكاة إلى أهل البلد أو إلى غيرهم، فإن المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث يرى - استناداً إلى جمهور الفقهاء - أن الأصل هو صرف

⁴⁷ انظر على سبيل المثال البحث التالي عديم الجدوى في المكتبة الوطنية الألمانية (Die Deutsche Nationalbibliothek): تاريخ آخر (https://portal.dnb.de/opac.htm?method=simpleSearch&query=Muslimen+%C3%96ffentlichkeitsarbeit) زيارة 03.08.2016

المكتبة الوطنية الألمانية تُعنى بجمع وأرشفة وفهرسة والعمل على إتاحة جميع المواد المنشورة في ألمانيا أو باللغة الألمانية منذ عام 1913، والأعمال المنشورة في الخارج في مجال الجرمانيات وترجمات الأعمال الألمانية وكذلك الأعمال التي نشرها المهاجرون الناطقون باللغة الألمانية في الفترة ما بين 1933 إلى 1945. وللمكتبة الوطنية الألمانية علاقات تعاونية على المستويين المحلي والدولي؛ فهي على سبيل المثال الشريك الرئيس في العمل الألماني الضبطي والقياسي (Regelwerks- und Normierungsarbeit) ومشاركتها في تطوير المعايير الدولية لا غنى عنها. http://www.dnb.de/DE/Wir/wir_node.html (تاريخ آخر زيارة 09.11.2016)

⁴⁸ القرضاوي، فقه الزكاة، ص 4، 16.

⁴⁹ لم يتم إصدار أي فتوى حول الموضوع من التكتلات الفقهية التالية في ألمانيا: مجلس الأئمة والدعاة (Rat der Imame und Gelehrten)، المجلس الأعلى للأئمة والدعاة (Hoher Rat der Imame und Gelehrten)، مجلس الفقه للجمعيات الإسلامية في منطقة الراين ماين (Fiqh-Islamische)، الاتحاد الإسلامي للجمعيات الشيعية في ألمانيا (Islamische Gemeinschaft der schiitischen Gemeinden Deutschlands e.V.).

⁵⁰ دراسة باللغة الإنجليزية في 2012 لـ (Shavit, Uriya) حول كل من المنهجية الوسطية والسلفية في الفقه الإسلامي للأقليات المسلمة بعنوان: (The Wasafi and Salafi Approaches to the Religious Law of Muslim Minorities, Islamic Law and Society)، ص 434.

الزكاة في بلد المال، وهو ما يعني جواز صرفها في الخارج. ويُلزم المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث بإخراج جزء من أموال الزكاة إلى المؤسسات الإسلامية كالمدارس والمساجد والمنظمات العاملة في مجال الدعوة وذلك لإسقاط فرض الكفاية.⁵¹

وفي الجلسة الأولى للهيئة الشرعية العالمية للزكاة انتهت إلى أن صرف الزكاة في بلد المال هو الأصل، وإن كان إعادة توزيعها على ذوي القربى والمحتاجين أمر جائز.⁵²

وتتبنى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء للمملكة العربية السعودية الموقف نفسه، وتزيد عليه أنه حتى إذا غُدم ذوي القربى والمحتاجين، فإن إعادة توزيع الزكاة جائز وإن كان مكروهاً، وهو ما يتفق مع قول الأحناف.⁵³ وترى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء أن الزكاة لا تصرف إلا إلى المسلمين، إلا أن يُراد بها تأليف القلوب،⁵⁴ فتخرج في تلك الحالة إلى الرؤساء المطاعين في قومهم.⁵⁵

وبالنظر إلى الموضوع الرئيس لهذا البحث تجدر الإشارة إلى أن المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث - من بين اللجان المشار إليها آنفاً - هو الوحيد الذي أعرب عن وجوب دفع جزء من أموال الزكاة الأوروبية إلى المؤسسات الإسلامية الأوروبية العاملة في مجالات الدعوة. أما غير المسلمين ممن يُراد تأليف قلوبهم فلم يتم الإشارة إليهم كما لم يتم إقصاؤهم.

وسوف يتم تخصيص البابين الثاني والثالث من الفصل الأول لمسألة مكان إخراج الزكاة - إلى أهل بلد المال أو إلى غيرهم - وكذلك لمسألة ضوابط إخراج الزكاة إلى غير المسلمين، وذلك نظراً لطول الحديث فيهما.

ولم يتم الوقوف على دراسات تجيب على سؤال مفاده: هل يعد صرف الزكاة في مصرف تأليف القلوب من باب الرشوة التي حرمها الإسلام أم لا؟⁵⁶ وهو الأمر ذاته فيما يتعلق بالصنف الذي يُراد تأليفهم بالزكاة من غير المسلمين، وهم من يُرجى انتقاء خطرهم على السلم المجتمعي، فلم يتأت للباحث الوقوف على أية دراسة معاصرة في هذا الصدد.⁵⁷

⁵¹ أبو عبيدة علي أحمد، بحث في فقه الأقليات (غير منشور)، انظر: أحمد، حكم نقل الزكاة، ص 20.

⁵² أحمد، حكم نقل الزكاة، ص 18.

⁵³ أحمد، حكم نقل الزكاة، ص 19.

⁵⁴ اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء للمملكة العربية السعودية: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (الرئيس)، عبد الله بن جديان (عضو)، عبد الرزاق عفيفي (نائب الرئيس)، عبد الله بن قاعود (عضو): إعطاء الزكاة للكافر (Giving Zakah to a Kafir): انظر

<http://alifta.net/Fatawa/fatawaDetails.aspx?language=en&View=Page&PageID=3435&PageNo=1&BookID=7> (18.09.2016)

⁵⁵ اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء للمملكة العربية السعودية: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (الرئيس)، عبد الرزاق عفيفي (نائب الرئيس): المؤلفة قلوبهم: انظر:

<http://alifta.net/Fatawa/fatawaDetails.aspx?language=en&View=Page&PageID=3434&PageNo=1&BookID=7> (18.09.2016)

⁵⁶ لم يسفر البحث في قاعدة البيانات (EBSCO) عن دراسات حول موضوع الزكاة والرشوة عن أي نتيجة. كانت كلمات البحث كالتالي: (bribery zakah non-muslims)، (bribery zakah non-muslims)، (Zakah non-muslims): انظر:

<http://web.b.ebscohost.com/ehost/search/advanced?sid=99ca3443-0902-42d2-b6c9-ca9f07e5bf0f%40sessionmgr106&vid=4&hid=128>

<http://web.b.ebscohost.com/ehost/search/advanced?sid=99ca3443-0902-42d2-b6c9-ca9f07e5bf0f%40sessionmgr106&vid=10&hid=128>

(تاريخ آخر زيارة 29.08.2016).

⁵⁷ كذلك لم يسفر البحث حول موضوع الزكاة وغير المسلمين عبر قواعد بيانات الـ (EBSCO) عن نتيجة، على الرغم من الثناء على تلك القواعد باعتبارها وسيلة الاستعلام الإلكترونية الأولى الأكثر استخداماً بين عشرات الآلاف من المؤسسات على مستوى العالم وبين ملايين المستخدمين،

ونظراً لأن موضوع الزكاة والسلم المجتمعي تكاد لا توجد معالجات سابقة له، فقد تم إغفال الجزء الخاص بالدراسات السابقة بشأنه.

وإذا أخذنا في الحسبان أنه لا توجد دراسات حول ممارسة المسلمين في ألمانيا – حيث يمثلون أقلية دينية- لهذا الركن من أركان الإسلام – الزكاة-، فإن هذا البحث يُعدُّ جديداً في موضوعه. وبالنظر إلى أن الزكاة بعد الشهادتين والصلاة هي الركن الثالث من أركان الإسلام، وكذا إلى حقيقة تنامي نفوذ اليمين المتطرف المعادي للإسلام في ألمانيا، فإن هذا العمل يهدف إلى مساعدة المسلمين في ألمانيا على تحسين صورتهم في الحياة العامة ويروم التخفيف من وطأة التطرف، وهو ما يصب في خدمة الصالح العام نحو مجتمع منسجم ومتعدد الثقافات.

- منهجية البحث

لقد جاء البحث مزيجاً مختلطاً؛ فمثّلت الدراسة الشرعية النظرية شقاً ومثّل الاستبيان الإلكتروني (online survey) الشق الآخر. ويحتوي الاستبيان على مجموعة من الأسئلة خالية من القيود (open questions) تتيح للخبراء حرية أن يدلوا -كل على حسب مجاله- بدلوهم دون قيود ترجع إلى ألفاظ الأسئلة أو إلى السياق المصاغة فيه. وفيما يتعلق بالجزء الشرعي النظري، فقد تم الاعتماد على المذاهب الفقهية السنية الأربعة المعتمدة، وهي: الحنفي، والشافعي، والمالكي، والحنبلي. وقد تم النقل عن بعض السلف من حقبة ما قبل تأسيس المذاهب الفقهية.

هذا وقد آلى الباحث على نفسه ألا يتحيز أو يتعصب في بحثه لعالم أو ضده. ولقد اعتمدت التوصيات التي خرج بها البحث على الترجيح بين المذاهب والأقوال مذهباً، حيث مزجت بين عددٍ من المذاهب الفقهية المختلفة.

ولم يتم التعرض لتفاصيل استنباط الأحكام من مصادر الشريعة كما هو متعارف عليه عند أهل السنة، إذ يتطلب هذا الأمر استقاضة في العرض لا يتسع لها بحثٌ مقدّم لنيل درجة الماجستير. وسوف يتم عرض أهم الأدلة في موضعها.

والباحث في ذلك على إدراك كامل أنّ الأمر فيه سعة، إذ تختلف التأويلات باختلاف الأنظار والسياقات. وسوف تتم – في إطار البحث – الإجابة على السؤال الهام التالي: «كيف يمكن دفع الزكاة لغير المسلمين في ألمانيا بما يتفق مع مصادر الشريعة الإسلامية وتوصيات الخبراء غير المسلمين، وذلك وصولاً إلى مجابهة حملات التشوية ضد الإسلام ودعماً للسلم المجتمعي؟»

وهي الوسيلة المتاحة للطلاب المقيدون في معهد ماركفيلد للتعليم العالي: انظر:

(تاريخ آخر زيارة 29.08.2016) https://www.ebscohost.com/?_ga=1.98339295.1302439053.1472466383

كلمات البحث: (zakat nonmuslims, Zakāh non-muslims, Zakāh non-muslims Zakāh non-muslims):

<http://web.b.ebscohost.com/ehost/resultsadvanced?sid=99d1f2fc-a3b6-46b2-b838-6b0749bf610a%40sessionmgr107&vid=3&hid=128&bquery=zakat+non-muslims&bdata=JmRiPWJzaCZkYj1lMDAweHd3JmRiPW5sZWJrJmRiPWV1ZSZkYj1sZ3MmZGI9YndoJmRiPXJsaCZjbGkwPUZUJmNsdjA9WSZjbGkxPVJWJmNsdjE9WSZ0eXBIPTEmc2l0ZT1laG9zdC1saXZl>

<http://web.b.ebscohost.com/ehost/search/advanced?sid=99d1f2fc-a3b6-46b2-b838-6b0749bf610a%40sessionmgr107&vid=5&hid=128>

<http://web.b.ebscohost.com/ehost/resultsadvanced?sid=99d1f2fc-a3b6-46b2-b838-6b0749bf610a%40sessionmgr107&vid=7&hid=128&bquery=Zak%C4%81h+non-muslims&bdata=JmRiPWJzaCZkYj1lMDAweHd3JmRiPW5sZWJrJmRiPWV1ZSZkYj1sZ3MmZGI9YndoJmRiPXJsaCZjbGkwPUZUJmNsdjA9WSZjbGkxPVJWJmNsdjE9WSZ0eXBIPTEmc2l0ZT1laG9zdC1saXZl>

<http://web.b.ebscohost.com/ehost/search/advanced?sid=99d1f2fc-a3b6-46b2-b838-6b0749bf610a%40sessionmgr107&vid=11&hid=128>

(تاريخ آخر زيارة 29.08.2016) <http://web.b.ebscohost.com/ehost/search/advanced?sid=99d1f2fc-a3b6-46b2-b838-6b0749bf610a%40sessionmgr107&vid=11&hid=128>

وللإجابة على إشكالية البحث كان من الواجب التعرض لبعض النقاط من خلال المصادر الأصلية وكذا عبر إجراء دراسة تجريبية، وذلك مع أخذ ما يلي في الاعتبار:

- تأليف القلوب في السنة الفعلية مع التركيز على ذلك الصنف الذي أعطاهم النبي صلى الله عليه وسلم تأليفاً لقلوبهم،
- سريان العمل بذلك التشريع بعد عصر الصحابة،
- إخراج الزكاة للمرتدين،
- إخراج الزكاة لغير المسلمين بصفة عامة،
- إخراج الزكاة لغير المسلمين تأليفاً لقلوبهم،
- تأليف قلوب غير المسلمين من أموال الزكاة ومن غيرها،
- أداء الزكاة بصورة مؤسسية أو فردية،
- إخراج الزكاة لأهل البلد أو لغيرهم،
- رسم معالم أداء الزكاة لغير المسلمين عملاً بما جاء في القرآن من إعطاء المؤلفة قلوبهم من أموال الصدقات،
- تحريم الإسلام للرشوة وتجنب اعتبار إخراج الزكاة تأليفاً للقلوب من قبيل الرشوة،⁵⁸

- كيف وفي أي المجالات يمكن أن يضع المسلمون أموال الزكاة في ألمانيا دعماً للسلم المجتمعي عبر مواجهة حملات التشويه للإسلام؟
وبعد معالجة الجانب النظري قَصَدَ البحث إلى تكميل الدراسة الشرعية بدراسة تجريبية. ولقد اختير النموذج البحثي التالي لإجراء الدراسة التجريبية بما في ذلك منهج وشكل كُلٍ من عمليات المسح والإعداد والتقييم:
كانت عملية المسح خليطاً من مقابلة شخصية تجعل من الإشكالية محوراً لها (a problem-centered interview) على طريقة (Philipp Mayring) أحد المؤسسين للتحليل الكيفي للمحتوى المعلوماتي (qualitative content analysis)، ومن مقابلة شخصية تجعل من الخبير محوراً لها (systemizing expert interviews) تلك الطريقة المفضلة لدى كلٍ من الدكتور (Bogner)⁵⁹ والدكتور (Menz)⁶⁰. ولقد تم إجراء المقابلات في إطار استبيان إلكتروني وكيفي. وفيما يخص عملية إعداد المعلومات الممسوحة، فقد تم توثيق الاستبيان الإلكتروني

⁵⁸ يسود هذا الانطباع بطريقة أو بأخرى كما يتضح على سبيل المثال في المادة التي نشرها (M A Khan) باللغة الانجليزية حول الرشوة في الإسلام بعنوان (Bribery in Islam) على الموقع التالي على شبكة المعلومات الدولية: <http://www.islam-watch.org/home/165-jon-mc/1518-bribery-in-islam.html> (تاريخ آخر زيارة 18.05.2016)

⁵⁹ (Alexander Bogner) دَرَسَ علم الاجتماع في كل من جامعة (Salzburg) و (Marburg) و (Frankfurt am Main)؛ حصل في عام 1998 على درجة الدكتوراه عام 2003 من جامعة (Wien) في علم الاجتماع عن موضوع (study on how experts in prenatal testing deal with uncertainty and non-knowledge). ما بين 1998 و 2000 كان باحث دكتوراه في معهد علم الاجتماع التطبيقي (Institut für Angewandte Soziologie) في (Wien). من خلال منحة في إطار البرنامج النمساوي للبحث المتقدم والتكنولوجيا (Austrian Programme for Advanced Research and Technology) بحث ما بين 2007 و 2009 في ما الذي يعنيه النقاش حول البحث والتكنولوجيا في ضوء التصنيفات الأخلاقية بالنسبة للمشاركة في الحياة العامة والاستشارة والشرعية السياسية. في 2010 قُبِلَتْ رسالة الأستاذية الخاصة به (thesis on the ethicisation of technology controversies) من جامعة (Wien). انظر: <http://www.ocaw.ac.at/ita/en/about-us/the-ita-team/alexander-bogner/about/> (تاريخ آخر زيارة 06.09.2016)

⁶⁰ (Wolfgang Menz) دَرَسَ علم الاجتماع في كل من (Marburg) و (Frankfurt am Main) و (Edinburgh) و (Schottland) ويعمل حالياً أستاذاً في معهد البحث الاجتماعي في ميونيخ (ITF). انظر: <http://www.isf-muenchen.de/mitarbeiter/357/Wolfgang-Menz> (تاريخ آخر زيارة 06.09.2016)

كتابةً مِنْ قِبَلِ المشاركين في الاستبيان.
وللتقييم تم اختيار منهج التحليل النوعي للمحتوى المعلوماتي على طريقة البحث
الاجتماعي الكيفي (qualitative social research) كما عند (Phillip
Mayring)⁶¹.
هذا وسوف يتم التطرق للاستبيان الالكتروني في الأبواب الأول والثاني والثالث
والرابع من الفصل الثاني للبحث.

⁶¹ كتاب لـ (Philipp Mayring) نُشِرَ عام 2000 باللغة الألمانية حول البحث الاجتماعي الكيفي بعنوان (Einführung in die qualitative Sozialforschung. Eine Anleitung zu qualitativem Denken) (Weinheim (Beltz GmbH, Julius)) نقلاً عن: (Mayring):
(Sozialforschung)، ص 114-121.

- الفصل الأول: دراسة شرعية

الباب الأول: حول توزيع زكاة "الأقليات" مِنْ قِبَلِ الأفراد أو المؤسسات

هل توزيع الزكاة مسؤولية الأفراد أم المؤسسات؟
لقد أمرَ النبي صلى الله عليه وسلم في القرآن بقوله تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً ﴾⁶². وبعد انتقاله صلى الله عليه وسلم إلى الرفيق الأعلى أوضح قادة الحكومة الإسلامية الذين كانوا يقومون بجباية أموال الزكاة بحكم مناصبهم أن القيادة السياسية مخاطبة- هي الأخرى- بهذا التوجيه، وهو الأمر الذي تجلّى واضحاً في خلافة الصديق رضي الله عنه، وذلك إذ أعلن الحرب على مانعي الزكاة ولم يترك الأمر موكولاً للأفراد.⁶³ علاوة على ذلك فقد نصَّ القرآن الكريم على سهمٍ للقائمين على جمع الزكاة، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا ﴾⁶⁴، وهو ما يمكن اعتباره دليلاً على وجوب تعيين الدولة لهذا الغرض مَنْ يقوم به مِنَ العاملين.
إنَّ حادثة إرسال النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ رضي الله عنه إلى أهل اليمن وأمره بإيه بأخذ الزكاة مِنْ أغنيائهم وردّها على فقرائهم⁶⁵ تعكس بوضوح مسؤولية الدولة في هذا الصدد، وهو ما أكد عليه ابن حجر قبل ستة قرون من الزمان، حين قال: «استدل به على أن الإمام هو الذي يتولى قبض الزكاة وصرفها، إما بنفسه وإما بنائبه، فمن امتنع منهم أُخِذَتْ منه قهراً»⁶⁶

وبعد عرض التوجيه القرآني وتطبيقه مِنْ قِبَلِ النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر الصديق، وبعد نقل ما قاله ابن حجر في هذا الباب، يمكن التأكيد على أنَّ جباية الزكاة عمل مؤسسي، وهو ما يؤكد عليه أحد الخبراء المعاصرين في مجال الزكاة إذ يقول:
«الزكاة [...] ليست - في الأصل - حقاً موكولاً للأفراد [...] وإنما هي تنظيم اجتماعي تشرف عليه الدولة ويتولاه جهاز إداري منظم، يقوم على هذه الفريضة الفذة جبايةً ممن تجب عليهم وصرفاً إلى من تجب لهم»⁶⁷

وبما أن زكاة المسلمين المقيمين في ألمانيا شأنٌ لا تُنظِّمُه الدولة، فإنَّ السؤال الذي يطرح نفسه: أفلا يجوز في هذه الحالة أن يتولى الأفراد أو المنظمات غير الحكومية القيام بهذا الشأن؟

يُجيب القرضاوي على هذا التساؤل - فيما يتعلق بإخراج الزكاة تأليفاً للقلوب- قاطعاً بتفضيل العمل المؤسسي على الفردي. وهو لا يسوق على ذلك أدلة شرعية أو عقلية، وإنما يذكر فقط المسؤولية العامة للدولة.⁶⁸ وهو ما يمكن تفسيره بأنه يترك الباب مفتوحاً أمام الأقليات لإخراج زكاة أموالهم لغير المسلمين إذا ما قعدت منظمات الزكاة غير الحكومية عن القيام بهذا الدور.

62 التوبة: 103.

63 زين الدين أحمد (الناشر)، البخاري، ص 147.

64 التوبة: 60.

65 زين الدين أحمد (الناشر)، البخاري، ص 146.

66 ابن حجر، فتح الباري، ج 3، ص 23، نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص، 749.

67 القرضاوي، فقه الزكاة، ص، 747.

68 القرضاوي، فقه الزكاة، ص 388.

الباب الثاني: حول صرف الزكاة لأهل البلد أو لغيرهم

إن تُعوّد نقل المسلمين المقيمين في ألمانيا زكاة أموالهم إلى الخارج بدلاً من إخراجها في ألمانيا يرجع على ما يبدو إلى عدم وجود مؤسسة إدارية تتولى عملية توزيع أموال الزكاة محلياً – أي على الصعيد الألماني-. وعلاوة على ذلك فإن المنظمات الخيرية الكبرى يكاد يقتصر دعمها فقط على مشاريع الخارج،⁶⁹ وهو ما يؤكد كبار الأئمة في ألمانيا.⁷⁰ (ملاحظة: اتحفظ على ترجيح هذا السبب إذ لو صح لأخرجوها إلى مؤسسات في الخارج والواقع أنهم يخرجونها بصفة شخصية إلى أقارب أو إلى معارف) ولقد كانت مسألة جواز نقل الزكاة إلى غير بلد المال محلاً لبحث قدامى العلماء ومعاصريهم. وفيما يلي عرضٌ لمذاهب أهل السنة الأربعة وآراء ثلاث من لجان الفتوى المعاصرة في هذا الشأن، علماً بأن البحث لا يهدف إلى الترجيح بين الأدلة. وسوف يتم تقييم تلك الآراء -التي تتجه نحو استخدام أموال الزكاة في تأليف القلوب - لاحقاً - عند النظر إلى إمكانية استخدام مؤسسات الزكاة في هذا الأمر.

- رأي الأحناف

- قال الأحناف بكراهية نقل الزكاة من بلد إلى غيره إلا في حالات معينة منها:
- أن يكون نقلها إلى قرابة محتاجين⁷¹، وقد قال بذلك الحسن والنخعي⁷²،
 - أن يكون نقلها إلى مَنْ هم أَمْسُ حاجة من أهل بلده⁷³،
 - أن يكون نقلها أصلح للمسلمين⁷⁴.

- رأي المالكية:

وقال المالكية بعدم جواز نقل الزكاة من بلدها إلا لضرورة. ويُعرّف سحنون والنفراوي «البلد» بأنها المنطقة التي يمكن للمرء التنقّل خلالها دون اعتباره مسافراً.⁷⁵ وتقدر تلك المسافة عند المالكية كما قاله ابن عبد البر بـ 80.64 كم.⁷⁶

- رأي الشافعية:

ويرى الشافعية عدم جواز نقل الزكاة من بلد لغيره طالما وُجِدَ مَنْ يستحقها في بلد المال، قاله النووي.⁷⁷

⁶⁹ يُنظر في هذا على سبيل المثال التوزيع الغائب في ألمانيا من خلال منظمتي المساعدات الإنسانية الإسلاميتين الأكبر في ألمانيا (Islamic Relief) و (Muslime Helfen): انظر: (<http://www.muslimehelfen.org/>), (<http://www.islamicrelief.de/startseite/>)

⁷⁰ على سبيل المثال أبو عبيدة علي أحمد، القائم على شؤون الدراسة بالمعهد الأوروبي للدراسات الإنسانية سابقاً، في حكم نقل الزكاة، ص 2، د. خالد حنفي يوافق في إحدى محاضراته هو الآخر. د. خالد حنفي هو عضو هيئة تدريس بجامعة الأزهر في القاهرة. ويشرف منذ 2008 على قسم البحوث الأوروبي لاتحاد الأئمة والدعاة (European Assembly for Imams and Guides) في بريطانيا، ويتّأس هيئة الأئمة والدعاة في ألمانيا (RIGD)، انظر: <http://rigd.wordpress.com/vorstand/> (تاريخ آخر زيارة 08.11.2016)

⁷¹ أحمد، حكم نقل الزكاة، ص 6.

⁷² المصدر السابق.

⁷³ المصدر السابق.

⁷⁴ المصدر السابق.

⁷⁵ أحمد، حكم نقل الزكاة، ص 6.

⁷⁶ د. ياسر القاضي، دراسة باللغة الانجليزية حول تعريف السفر وفقاً للشريعة الإسلامية بعنوان (The Definition of "Travel" (safir)) ج 2، نقلًا عن: (تاريخ آخر زيارة 18.09.2016)

⁷⁷ أحمد، حكم نقل الزكاة، ص 13.

– رأي الحنابلة:

ويحرم الحنابلة نقل الزكاة من بلد إلى غيره. ويُلَخَّص ابن قدامة موقف الحنابلة كما يلي: «المذهب على أنه لا يجوز نقل الصدقة من بلدها إلى مسافة القصر».⁷⁸ ولقد ذهب ابن مفلح إلى أبعد من ذلك، إذ قال بحرمة نقل الزكاة، سواء كان لرحم وشدة حاجة أم لا.⁷⁹

وبالرغم من أن الجمهور على عدم جواز نقل الزكاة لبلد آخر، إلا أن ابن جبرين من المعاصرين يقول بالجواز مادامت هناك مصلحة راجحة.⁸⁰ وجدير بالذكر أن العلماء قد تحدثوا في مسألة ما إذا كان نقل الزكاة من بلد لآخر يُثَاب على فعله أم لا، بغض النظر عن وجود مبرر من عدمه. قال سحنون من المالكية⁸¹ وشيخ الإسلام الأنصاري من الشافعية⁸²: إن نقل الزكاة لا يُجزئ ولا يثاب فاعله.

– رأي لجان الإفتاء المعاصرة

كان المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث هو الوحيد من بين أهم لجان الفتوى- كما ذُكِرَتْ في المقدمة- الذي أدلى بدلوه فيما يخص موضوع هذا البحث، حيث أوضح أن جزءاً من أموال الزكاة التي يتم جبايتها في أوروبا يجب أن يُصَرَفَ لمؤسسات إسلامية عاملة في أوروبا، كالمنظمات القائمة على أمر الدعوة. ولم يتعرض المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث صراحةً لغير المسلمين ممن تدعو المصلحة إلى صرف أموال الزكاة لهم تدعيماً للسلم المجتمعي.

وبإيجاز يمكن الخروج بالقاعدة العامة التالية: الأصل صرف أموال الزكاة – على اختلاف صورها- في بلد المال، إلا أن يدع إلى نقلها داع- كنقلها لقراءة محتاجين أو إلى مَنْ هُمْ أُمس حاجة من أهل بلده، أو لمصلحة معينة- فإنه في تلك الحالة يدور حكم النقل ما بين الجواز والكراهة أو بين الجواز والحرمة مع انتفاء الثواب.

وبالنظر إلى حقيقة كون ألمانيا - وفقاً لدستورها - دولة تكافل اجتماعي وإلى كون الظروف الحياتية فيها أفضل منها في غيرها من البلدان التي يعاني أهلها من الفقر والكوارث والحروب، فإنَّ شَرْطَ نقل الزكاة السابق – أن يكون النقل لمنْ هُمْ أُمس حاجة مِنْ أهل بلده- متَحَقِّقٌ في الحالة الألمانية (ملاحظة: يبنى هذا على افتراض أن الزكاة لا تصرف إلا للفقراء والمساكين وتُهمَل المصارف الأخرى ومنها: في سبيل الله – أي المؤسسات الدعوية والتربوية والتعليمية والمساجد – وابن السبيل والغرم وكل هذا متحقق في ألمانيا وأوروبا عامة، بل أدرج العلماء في مصرف الفقراء والمساكين كلاً من: طلاب العلم (حيث لا تكفيهم المساعدة الجامعية –، فضلاً عن الطلاب الوافدين) وراغبي الزواج، وهذه مصارف لا تغطيها المساعدات التي تقدمها الدولة)، وهو مرجح لجواز نقلها إلى البلدان الأشد حاجة. إلا أن هذا البحث ينظر لتلك المسألة من

⁷⁸ أحمد، حكم نقل الزكاة، ص 16.

⁷⁹ المصدر السابق.

⁸⁰ المصدر السابق، ص 16-17.

⁸¹ المصدر السابق، ص 59.

⁸² المصدر السابق، ص 59.

وجهة أخرى لا علاقة لصرف الزكاة فيها بالغنى والفقير.

- **الباب الثالث: أهلية غير المسلمين لاستحقاق الزكاة في المذاهب الفقهية**
إن الكلام في مسألة جواز صرف أموال الزكاة إلى غير المسلمين يتفرع عليه الحديث في النقاط الأربعة التالية:

- المرتدون،
- غير المسلمين بصفة عامة بما في ذلك من يُراد تأليف قلوبهم،
- غير المسلمين ممن يُراد تأليف قلوبهم،
- سريان العمل بسهم المؤلفة قلوبهم بعد عهد الصحابة.

- **المرتدون:**
أجمع العلماء على أن المرتد لا يُعطى من الزكاة شيئاً.⁸³

- **غير المسلمين ممن يُراد تأليف قلوبهم:**
وفيما يتعلق بمن يُراد تأليف قلوبهم من غير المسلمين، فلقد فرّق الفقهاء بين إعطائهم من أموال الزكاة وبين إعطائهم من غيرها من الأموال. فبينما يمنع الشافعي⁸⁴ إعطاء غير المسلمين من أموال الزكاة، جوّزه غيره من العلماء - منهم قتادة⁸⁵ والقرطبي⁸⁶ - في إطار تأليف القلوب

- **غير المسلمين بصفة عامة:**

بالنظر في الأصناف السبعة الباقية من المستحقين للزكاة، نجد أن خمسة منها تجمعها الحاجة المادية، ألا وهم: الفقراء والمساكين وفي الرقاب والغارمين وابن السبيل. والظاهر أن هذه الأصناف غالباً ما تكون حاجتها أشد إذا كانوا يقيمون خارج ألمانيا **(ملاحظة: هل يسري هذا على الغارمين وابن السبيل وطلبة العلم وراغبي الزواج؟)**. أما العاملين عليها وفي سبيل الله فيستحقون الزكاة وإن لم تكن بهم حاجة. وفيما يتعلق بالأسهم المخصصة لتلك الأصناف السبعة - وخصوصاً الفقراء والمساكين - فإن جمهور العلماء على عدم جواز إعطاء غير المسلمين منها، بل ادّعى ابن المنذر الإجماع على ذلك.⁸⁷ إلا أنه بالنظر إلى الخلاف المنقول في تلك المسألة لا يمكن قبول تلك الدعوى؛ فكل من ابن سيرين والزهري⁸⁸ وزفر وابن أبي شيبه⁸⁹ وعكرمة⁹⁰ والسرخسي وزفر⁹¹ وأبي زهرة وعبد الرحمن حسن وعبد الوهاب خلاف يستحسنون إعطاء غير المسلمين.⁹² **(ملاحظة: يتساهل ابن المنذر في ادعاء الإجماع**

⁸³ يذكر هذا الإجماع صاحب البحر الزخار، ج 2، ص 185؛ القرضاوي، فقه الزكاة، ص 447.

⁸⁴ الأم، ج 2، ص 61: نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 379.

⁸⁵ تفسير الطبري، ج 14، ص 314: نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 378.

⁸⁶ تفسير القرطبي، ج 8، ص 179: نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 378.

⁸⁷ المجموع، ج 6، ص 228. الإجماع المُشار إليه لا يعود على تأليف القلوب: نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 449.

⁸⁸ المجموع، ج 6، ص 228: نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 450.

⁸⁹ مُصنّف ابن أبي شيبه، ج 4، ص 39-40: نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 450.

⁹⁰ تفسير الطبري، تحقيق أحمد شاكر، ج 14، ص 308: نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 451.

⁹¹ المبسوط، ج 2، ص 202: نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 450.

⁹² حلقة الدراسات الاجتماعية، ص 202: نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 451.

ولكن لا يصح الاستناد إلى أقوال من كان قبل ابن المنذر في نقض الإجماع الذي ادعاه، لأن الإجماع لا يعني أن يتفق العلماء في كل العصور على المسألة، بل يكفي لتحقيقه الاتفاق في عصر ما، وقد يثبت عند بعض العلماء ولا يثبت عند آخرين، وقد يصل القول بالإجماع إلى بعض العلماء ولا يصل إلى آخرين) ويُجَوِّز بعض العلماء - كعبيد الله بن الحسن - إعطاءهم فقط عند فقْدِ المستحقين من المسلمين.⁹³ ويتفق معه القرضاوي في هذا الرأي.⁹⁴

ومما يجب أخذه في الاعتبار أنَّ مؤسسات الزكاة تجمع الأموال من صدقات التطوع أيضاً، وأنَّ الآية التالية تنص على جواز إعطاء غير المسلمين: (لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ).⁹⁵ ويتضح من خلال تفسير ابن كثير لهذه الآية جواز الصدقة على غير المسلمين.⁹⁶ (ملاحظة: لكن إذا رجحنا منع صرف الزكاة لغير المسلمين فيجب التفريق في المؤسسات الخيرية بين أموال الزكاة - ولها خصوصية المصارف - وبين الصدقات العامة - وهي أوسع في مصارفها -، فيجب التحفظ من القول بالجواز استناداً إلى اختلاط أموال الزكاة بأموال الصدقة، فالترجيح - إن وجد - يكون بأمر آخر)

- **مشروعية تأليف القلوب عبر دفع أموال الزكاة بعد عصر الصحابة:**
لقد كانت مسألة بقاء حكم المؤلفة قلوبهم من عدمه محلاً لنقاش العلماء في القرون الأولى بعد عصر الصحابة. فقالت جماعة من الفقهاء - من بينهم الكاساني من الحنفية - بسقوط سهم المؤلفة قلوبهم غير المسلمين.⁹⁷ وادَّعَوْا في ذلك إجماع الصحابة رضوان الله عليهم. ولقد رُدَّ هذا الرأي بأن القرآن لا يُنسخ إلا بقرآن أو بسنة عملية، كما قال ابن قدامة.⁹⁸

ويرجع عدم إعطاء المؤلفة قلوبهم من أموال الزكاة في عهد عمر بن الخطاب - وهو الأمر الذي رأى فيه البعض نسخاً للنص القرآني - إلى أن المسلمين في ذلك الوقت لم يكن بهم حاجة إلى تأليف القلوب.⁹⁹ وهو ما لا ينطبق على المسلمين في ألمانيا في الوقت الراهن، إذ يمثل المسلمون أقلية هشة هي في أمس الحاجة إلى تأليف القلوب انتقاءً للضرر ولحالة العداء السارية في مجتمع الأغلبية.

ومما يدل أيضاً على بقاء سهم المؤلفة قلوبهم في وقتنا هذا أن الوضع السياسي للإسلام قوة أو ضعفاً لم يكن هو العامل الوحيد في إخراج الزكاة لغير المسلمين؛ فبعض فقهاء المالكية يرون أنَّ المقصود من إعطاء الزكاة لغير المسلمين ليس إلا مجرد نفعهم حتى تنتشر صدورهم بالزكاة للإسلام.¹⁰⁰

ومما يؤيد هذا الفهم ما رواه مسلم في صحيحه: «عن سعد أنه أعطى رسول الله رهطاً وأنا جالس فيهم، قال: فترك رسول الله منهم رجلاً لم يُعْطِهِ وهو أعجبهم إليّ؛

⁹³ أحكام القرآن للجصاص، ج 3، ص 315: نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 451.

⁹⁴ القرضاوي، فقه الزكاة، ص 451-452.

⁹⁵ البقرة: 272.

⁹⁶ تفسير ابن كثير، ج 2، ط دار السلام 2000، ص 63.

⁹⁷ بدائع الصنائع، ج 2، ص 45. نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 382.

⁹⁸ المغني: نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 385.

⁹⁹ تفسير القرطبي، ج 8، ص 179: نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 378.

¹⁰⁰ حاشية الصاوي على بلغة السالك، ج 1، ص 232: نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 368.

فقلت إلى رسول الله فساررتة فقلت: يا رسول الله ما لك عن فلان؟ والله إني لأراه مؤمناً. قال: أو مسلماً. فسكت قليلاً ثم غلبنى ما أعلم منه فقلت: يا رسول الله ما لك عن فلان؟ فو الله إني لأراه مؤمناً. قال: أو مسلماً. فسكت قليلاً ثم غلبنى ما أعلم منه فقلت: يا رسول الله ما لك عن فلان؟ فو الله إني لأراه مؤمناً. قال: أو مسلماً. قال: إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه خشية أن يُكَبَّ في النار على وجهه» (ملاحظة: هل كانت الأموال من الزكاة ليصح الاستدلال بها؟)

ولقد أورد الأمام مسلم هذا الحديث في باب إعطاء من يُخَاف على إيمانه (ملاحظة: لم يبوب الإمام مسلم على أحاديث صحيحة بل التبويب من الإمام النووي) من كتاب الزكاة، بالرغم من عدم ذكر مصدر ذلك العطاء في الحديث.¹⁰¹

إن عدم مشروعية تأليف القلوب بصفة عامة عبر دفع أموال الزكاة يعني عدم مشروعية دفع الزكاة دعماً للسلم المجتمعي بالتبعية. أما وأن مشروعية تأليف القلوب أمرٌ ثابتٌ بالرواية السابقة، فإن تأليف القلوب في الوقت الراهن عبر دفع أموال الزكاة بما في ذلك دفعها دعماً للسلم المجتمعي أمرٌ مشروعٌ ومهمٌ.

ومما يمكن قوله في هذا المقام أن بعضاً من غير المسلمين ممن بُذِلَ لهم العطاء دخلوا في الإسلام في حين لم يدخل البعض الآخر منهم، وأن بعضاً آخر من غير المسلمين لم يُعْطُوا من أموال الزكاة بغرض الدخول في الإسلام وإنما تجنباً لعداوتهم تَوْصِلاً لرضاهم عن النظام السياسي الاجتماعي في ذلك الوقت.

ويُقرُّ كافة العلماء مبدأ تأليف القلوب. ويرى جمهورهم عدم إبطال العمل به، وإنما فقط يضعون الحاجة إليه في سياقها. ويختلفون فيما إذا كان تأليف القلوب يتم الانفاق عليه من أموال الزكاة أم من غيرها من الأموال.

خُلاصة القول أن الأقلية من العلماء ترجح جواز إعطاء المحتاجين من غير المسلمين من أموال الزكاة، ومن بين هؤلاء العلماء من يعطي المسلمين الأولوية. وخروجاً من خلاف العلماء في إعطاء غير المسلمين من أموال الزكاة عبر سهم المحتاجين أو المؤلفة قلوبهم فيمكن على رأي الأقلية من العلماء إعطاؤهم من أموال الصدقات عبر مؤسسات جمع الزكاة.

- إخراج الزكاة قيمة أم عيناً:

بما أن الزكاة تُقدَّر وفقاً لما تجب فيه - ففي الإبل ناقةً أو نوقاً وفي الفاكهة مقدراً منها وهكذا - فالسؤال الذي يطرح نفسه: هل يجوز دفع القيمة أم يجب إخراج العين؟ يرى الجويني من الشافعية عدم جواز إخراج القيمة، واستدل على ذلك بأن الزكاة أمر تعبدى لا مجال لإعمال العقل فيه. ومن هنا تأتي أهمية الصورة التي تؤدي عليها ومن ثمَّ عدم جواز إخراج القيمة¹⁰² ويتفق ابن حزم - من الظاهرية - مع الجويني في هذا الاستدلال.¹⁰³ بينما يرى ابن رشد جواز إخراج القيمة وإن كان لا يستحسنه.¹⁰⁴

¹⁰¹ المصدر السابق.

¹⁰² المجموع، ج 5، ص 430: نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 506.

¹⁰³ المحلى، ج 6، ص 312: نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 506.

¹⁰⁴ حاشية الدسوقي، ج 1: نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 502.

ويستدل الأحناف على جواز إخراج القيمة¹⁰⁵ - من بين ما يستدلون به- بعموم النص القرآني ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾¹⁰⁶، وذلك أن المنصوص على أخذه مال وأن القيمة مال. ويفوض صاحب المَدَوَّنَةِ الأمر في ذلك إلى الحاكم.¹⁰⁷ وقد وُجِدَتْ في عصر الصحابة سابقة إخراج القيمة، وذلك حين طلب معاذ من أهل اليمن دفع الزكاة في صورة ثياب، بدافع أن ذلك أهون عليهم- أي أصحاب الأموال- وأنفع للمهاجرين في المدينة - مستحقي الزكاة-.¹⁰⁸ وفيما يخص دفع الزكاة لغير المسلمين على سبيل تأليف القلوب، فإن القرضاوي يرى رأياً جديراً بالوقوف عنده ودراسته، حيث يرى أن الغايات من وراء سهم المؤلفه قلوبهم متعددة:

أولاً: الاستمالة إلى الإسلام،
ثانياً: التثبيت على الإسلام،
ثالثاً: مساندة الضعفاء،

رابعاً: كف شر عن الإسلام والمسلمين.

ويجادل القرضاوي عن الطرحين التاليين:

- مساعدة غير المسلمين على مستوى البلدان والأشخاص والمؤسسات والشعوب

- دعم البحث العلمي واستخدام وسائل الاعلام في تبليغ والدفاع عن الإسلام.¹⁰⁹

ومما تجدر الإشارة إليه هنا أن القرضاوي ذكر الغاية الثالثة - لسهم المؤلفه قلوبهم- في الغايات من وراء سهم المؤلفه قلوبهم، ولكنه لم يذكرها في الأصناف هذا بالرغم من أنه قد ذكر بعض حالات لمساندة أصحاب الحاجات من غير المسلمين من السهم المخصص للمؤلفه قلوبهم. وعلى الناحية الأخرى يسرد أمثلةً لمتلقي الزكاة من الأغنياء والمشاهير ممن لم تكن بهم حاجة مادية.¹¹⁰ إن موقف القرضاوي يحتاج إلى المزيد من البحث، حيث يتضح بالبراهين أن النفع المادي - في هذا الموقف- ليس مطلوباً قصداً ولكنه يأتي تبعاً.

وعلى الرغم من تأييد القرضاوي لمشروعية صرف الزكاة للمحتاجين من غير المسلمين¹¹¹، فإنه لا يعتبر المساعدات الإنسانية صورة من صور تأليف القلوب، وإن كان هذا الاستنتاج يفرض نفسه بنفسه.

وبالنسبة إلى الطرح الثاني (أعني دعم البحث العلمي واستخدام وسائل الاعلام في تبليغ والدفاع عن الإسلام)، فإنه وإن كان معقولاً في ذاته، فإنه يفتقر إلى أدلة من النقل، ويمكن معارضته باكتمال الدين- حيث صُرِفَتْ الزكاة في تأليف القلوب- ومن ثم

¹⁰⁵ المبسوط، ج 2، ص 17: نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 507.

¹⁰⁶ التوبة: 103.

¹⁰⁷ شرح الرسالة لزروق، ج 1: نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 340.

¹⁰⁸ فتح الباري، ج 3، ص 200: نقلاً عن: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 509.

¹⁰⁹ القرضاوي، فقه الزكاة، ص 389.

¹¹⁰ المصدر السابق، ص 377-379.

¹¹¹ المصدر السابق، ص 451-452.

فلا محل للجديد من التشريعات كهذا الطرح.
أما عن الوضع في ألمانيا في الوقت الراهن، فإنه من الواضح أن تقصير المسلمين تسبب في عدم فهم غير المسلمين للصورة الكاملة عن الإسلام في مختلف نواحيه أو أدى إلى فهم مغلوط، وهو ما صارت الزكاة — لأجله — بلا نفع طالما استمر عرض الإسلام بهذه الطريقة.

ويمكن تلخيص ما سبق فيما يلي:

- يرى الأحناف جواز دفع القيمة في الزكاة بلا أدنى تحفظ،
- يمنع الشافعية والظاهرية دفع القيمة،
- يُفَضِّل البعض إخراج العين دون إيجاب،
- يقول بعض المالكية إنَّ الأمر يختلف باختلاف الحالات،
- يعتبر بعض العلماء المساعدات الإنسانية ونشر المعلومات الصحيحة عن الإسلام صورة من صور تأليف القلوب المشروع صرف الزكاة فيها.

الفصل الثاني: دراسة تجريبية: صرف الزكاة لغير المسلمين في السياق الألماني الباب الأول: استطلاع رأي الكتروني (online Survey)

وقع الاختيار على استخدام الاستبيان الالكتروني (online questionnaire) وسيلة لطرح الأسئلة وتلقي الأجوبة للأسباب الآتية:

- وجود سبق معرفة بموضوع البحث يعني توافر شرط أساس لعملية التعبير (standardization).¹¹²
- ضمان الموضوعية والمصداقية.¹¹³
- ضمان الحيادية حيث تم استبعاد العوامل المؤثرة في المقابلة الشخصية من إشارات صوتية أو إيماءات أو تعبيرات الوجه أو دلالات لغة الجسد.¹¹⁴
- النقد التقليدي للاستبيان الالكتروني لا مجال له في حالتنا هذه بكل تأكيد، إذ من المفترض أن الخبراء المسؤولين يستخدمون شبكة المعلومات الدولية والحاسب الآلي في حياتهم اليومية. وعلاوة على هذا فإن مشاركة مجموعة الخبراء تطوُّعِيَّة، مما لا يجعلنا عرضة للوقوع في ما يعرف بـ "تشويه العينة" (sample distortion).¹¹⁵

إن استطلاعات الرأي الالكترونية ليست فعَّالة من ناحية التكلفة المادية فحسب، بل وتوفر أيضاً لكل من السائل والمسؤول الوقت والمرونة، وهو ما يُحمَد لهذه الطريقة وإن لم يكن هذا هو العامل الأساس في اختيارها. في البداية تم اجراء الاستبيان على سبيل الاختبار بمشاركة أربعة أشخاص؛ أعقب ذلك القيام ببعض التعديلات.

ويشتمل الاستطلاع الالكتروني على العناصر التالية: المقابلة الشخصية التي تجعل من الإشكالية محوراً لها (problem-centered interview) في إطار عملية مسح وتقييم معلوماتي ممنهجة وفقاً لنموذج (Philipp Mayring):

- استمارة استبيان مدعومة بدليل ارشادي (a guided questionnaire).¹¹⁶
- لم يتم استخدام أدوات جاهزة (ready instruments) لضمان توجيه الموضوع أو الطريقة (object-orientation and process-)

¹¹² كتاب لـ (Andreas Diekmann) باللغة الألمانية عام 2007 حول البحث الاجتماعي بعنوان (Empirische Sozialforschung. Grundlagen, Methoden, Anwendungen)، لندن، (Rowohlt-Taschenbuch-Verlag): نقلاً عن: (Diekmann): كتاب باللغة الألمانية لـ (Diekmann) حول الدراسات الاستطلاعية الاجتماعية بعنوان (Empirische Sozialforschung)، ص 437.

¹¹³ كتاب باللغة الألمانية لـ (Diekmann) حول الدراسات الاستطلاعية الاجتماعية بعنوان (Empirische Sozialforschung)، ص 437-438.

¹¹⁴ قارن: كتاب باللغة الألمانية لـ (Diekmann) حول الدراسات الاستطلاعية الاجتماعية بعنوان (Empirische Sozialforschung)، ص 440.

¹¹⁵ كتاب باللغة الألمانية لـ (Diekmann) حول الدراسات الاستطلاعية الاجتماعية بعنوان (Empirische Sozialforschung)، ص 521، 524، 529، 530.

¹¹⁶ كتاب لـ (Philipp Mayring) نُشر عام 2000 باللغة الألمانية حول البحث الاجتماعي الكيفي بعنوان (Einführung in die qualitative Sozialforschung. Eine Anleitung zu qualitativem Denken)، (Weinheim (Beltz GmbH, Julius)) في: (Mayring): (Sozialforschung)، ص 67.

117. (orientation)

- تم التعرض للموضوع بالبحث من قبل، وهو ما يعني أن المُحَاوِرَ على دراية بالحقل المعرفي محل البحث.¹¹⁸

ويختلف الاستبيان الإلكتروني بهذا الاعتبار عن المنهج النوعي (qualitative approach) حيث لا يُهْدَف إلى إعادة بناء أنماط تفسيرية (interpretative patterns) أو إلى توجيه ذي طابع شخصي (subjective action orientation).¹¹⁹ والخبراء (في الاستبيان) ليسوا محل الاهتمام، وإنما هم مجرد مصدر للمعلومات.¹²⁰ ويشتمل الاستبيان الإلكتروني على العناصر التالية من عناصر المقابلة الشخصية التي تجعل من الخبير محوراً لها (systemizing expert interview) على طريقة الدكتور (Bogner) والدكتور (Menz)¹²¹، والتي تم تطبيقها من قبل الدكتور (Gläser)¹²² والدكتور (Lauder)^{123/124}، وتم استخدامها كذلك في هذه الدراسة للتركيز على الجمع المنهج للبيانات¹²⁵:

- سوف يتم جمع البيانات عبر طريقة المقابلة الشخصية التي تجعل من الخبير محوراً لها، وهو ما يتيح تقييمها بسرعة وبقدر عالٍ من تقليل التعقيد (reduction of complexity).¹²⁶
- لن تشكل عملية تعيير (standardization) الاستبيان عائقاً بالنسبة بطريقة المقابلة الشخصية التي تجعل من الخبير محوراً لها.¹²⁷ فيما عدا مجموعة الأسئلة الكمية المغلقة (quantitative closed questions) - ستة أسئلة - فإن أسئلة الاستبيان نصف مُعَيَّر (half-standardized)، وذلك أن الأسئلة الأربعة الباقية لا تحتوي على مُحدِّدات للإجابة.¹²⁸
- الإبطاء، إرجاء التفسير (deferring interpretation) أو التفسير المتحيز أقل أهمية مقارنة بمناهج أخرى.¹²⁹
- يمكن صياغة المقابلات بشكل أفضل، وذلك أن الخبراء ينتظرون أغلب الظن

117 المصدر السابق، ص 67، 68.

118 المصدر السابق، ص 67، 68.

119 دراسة في 2009 لـ (Alexander Bogner / Wolfgang Menz) باللغة الألمانية حول المقابلات الشخصية مع الخبراء بعنوان (Interviews mit Experten. Eine praxisorientierte Einführung)، (Wiesbaden)، (VS Verlag für Sozialwissenschaften)، في: (Bogner/Menz)، (Interviews mit Experten)، ص 22.

120 المصدر السابق، ص 65.

121 المصدر السابق، ص 64-65.

122 د. (Jochen Gläser) هو باحث زائر في مدرسة الأعمال (Manchester Business School) بجامعة مانشستر، انظر: http://www.tu-berlin.de/ztg/menu/team/mitarbeiterinnen/glaeser_jochen_pd_dr (تاريخ آخر زيارة 07.09.2016)

123 د. (Grit Laudel) تتألف مجموعة بحث معهد علم الاجتماع (Institut für Soziologie) بجامعة برلين التقنية (TU Berlin). تبحث في مجالات علم اجتماع المعرفة (Wissenschaftssoziologie) والطريقة الكيفية (qualitative Methodologie). انظر: <http://www.laudel.info/background/> (تاريخ آخر زيارة 07.09.2016)

124 دراسة في 2010 لـ (Jochen Gläser / Grit Laudel) باللغة الألمانية حول المقابلات الشخصية مع الخبراء والتحليل النوعي للمحتوى بعنوان (Experteninterviews und Qualitative Inhaltsanalyse)، (Wiesbaden)، (VS Verlag für Sozialwissenschaften)، في: (Gläser/Laudel): (Experteninterviews)

125 دراسة باللغة الألمانية لـ (Bogner/Menz) حول المقابلات الشخصية مع الخبراء بعنوان (Interviews mit Experten)، ص 22.

126 دراسة في 2010 باللغة الألمانية لـ (Helfferich, Cornelia) حول كيفية البيانات النوعية بعنوان (Die Qualität qualitativer Daten. (Manual für die Durchführung qualitativer Interviews)، (Wiesbaden)، (VS Verlag für Sozialwissenschaften)، في: (Helfferich): (Die Qualität qualitativer Daten)، ص 162.

127 دراسة باللغة الألمانية لـ (Bogner/Menz) حول المقابلات الشخصية مع الخبراء بعنوان (Interviews mit Experten)، ص 65.

128 دراسة باللغة الألمانية لـ (Gläser/Laudel) حول المقابلات الشخصية مع الخبراء بعنوان (Interviews mit Experten)، ص 41.

129 دراسة باللغة الألمانية لـ (Helfferich) حول كيفية البيانات النوعية بعنوان (Die Qualität qualitativer Daten.)، ص 162.

- لم يتم التعامل مع النتائج على أنها بناء يجب تفسيره وإنما على أنها معلومات واقعية.

المقابلات الشخصية التي تجعل من الخبير محوراً لها لا يفترض فيها – أو هي في حلٍ منْ- أن تتبع نموذجاً أو قالباً معيناً فيما يتعلق بالبنية، والخُلُوص من مُحدِّدات الإجابة (openness)، والاعداد والتقييم.¹³¹

لقد كان موضوع الاستبيان شائكاً، وذلك أن المشاركين فيه – على خبرتهم- كان من المحتمل – غالباً – أن يتعرضوا لنوع من الاضطراب الشخصي فيما يتعلق بأجوبتهم: فمن ناحية كان من المحتمل أن تأتي آراؤهم في إطار ما يُعرَف بالـ "إسلاموفيل" (islamophile)¹³²، بمعنى أن يتم التقليل من أهمية التهديدات التي يمكن أن يمثلها الإسلام والمسلمون على العالم بشكل عام وعلى المجتمع الألماني بشكل خاص. ويُستخدَم هذا الوصف المستحدث- "إسلاموفيل" -أيضاً من قبل مدونة (Politically Incorrect) والمعروفة بمعارضتها للتيار السائد (mainstream) وبالمساندة الأمريكية الإسرائيلية وبمجاوبة أسلمة أوروبا.¹³³ وتُعتبر (Politically Incorrect) إحدى أكبر المدونات تأثيراً، حيث يبلغ عدد زوارها 50.000 من المدونين يومياً من أصحاب اليمين المتطرف المعادي للإسلام. وعلى الناحية الأخرى كان يمكن قراءة الإجابات على نحو عدائي للمسلمين.

ولهذا فقد عمد الاستبيان إلى إخفاء هوية المشاركين من ناحية ومن ناحية أخرى إلى إتاحة إمكانية أن يختلي الشخص المسؤول بنفسه بما يُشعره بأنه قادر على صياغة إجابته ورأيه دون التعرض لضغط عامل الوقت.¹³⁴ وبهذه الطريقة يتم إشعار المشاركين في الاستبيان بأن لديهم القدرة على السيطرة والتحكم في أقوالهم، وهو ما يعتبر أمراً محورياً لمثل هذا النوع من المقابلات، إذ يُفترض أن يتوفر فيه قدر معين من الثقة.¹³⁵ ومما يُذكر أن الاستبيان الإلكتروني هو أحد أهم الوسائل لبناء الثقة.

ولأن الباحث معروف نوعاً ما على الصعيد الألماني كمتحدث وفاعل في الشأن الإسلامي¹³⁶، فقد كان من المحتمل جداً أن يتأثر المشاركون في الاستبيان في أجوبتهم أو في مشاركتهم أصلاً بذلك. ولقد تم تحري الدقة في درأ تصور أو فكرة أن يكون ذلك

¹³⁰ دراسة في 2005 باللغة الألمانية لـ (Trinczek, Rainer) حول كيفية سؤال المدراء بعنوان (Wie befrage ich Manager?) Methodische und methodologische Aspekte des Experteninterviews als qualitative Methode empirischer Sozialforschung، في: (Trinczek): (Wie befrage ich Manager?)، في: (Bogner/Menz): (Interviews mit Experten) ص239-225.

¹³¹ دراسة باللغة الألمانية لـ (Trinczek) حول كيفية سؤال المدراء بعنوان (Wie befrage ich Manager?)، في: (Bogner/Menz): (Interviews mit Experten) ص239-225.

¹³² دراسة باللغة الألمانية لـ (Baur, Franziska) حول التوجه السياسي بعنوان (Politische Einstellung: Inkorrekt)، في: <http://www.netz-gegen-nazis.de/artikel/politische-einstellung-inkorrekt-8104> (تاريخ آخر زيارة 07.09.2016)

¹³³ دراسة باللغة الألمانية حول هستيريا الإسلام في الغرب بعنوان (Islamophilie: Eine Krankheit des Westens)، في: <http://www.pi-news.net/2013/07/islamophilie-eine-krankheit-des-westens/> (تاريخ آخر زيارة 07.09.2016)

¹³⁴ الاستفتاءات التي تكون في صيغة خطابات هي في الغالب وفي ظل ظروف معينة أكثر فعالية مما كان يُظن. انظر: دراسة لـ (Andreas Diekmann) باللغة الألمانية عام 2007 حول البحث الاجتماعي بعنوان (Empirische Sozialforschung. Grundlagen, Methoden, Anwendungen)، لندن، (Rowohlt-Taschenbuch-Verlag)، ص437.

¹³⁵ دراسة باللغة الألمانية لـ (Mayring) حول البحث الاجتماعي بعنوان (Sozialforschung)، ص69.

¹³⁶ يتجلى هذا الانطباع على الأقل من خلال نتائج محرك البحث جوجل.

الاستبيان أداة لـ "الدعوة إلى الإسلام" وهو الأمر الذي يمكن أن يثيره مجرد الدعوة إلى المشاركة في الاستبيان، أو تصوّر المشاركين أن تكون أجوبتهم الصادقة دأمةً بطريقة أو بأخرى لفكرة الدعوة إلى الإسلام. ولهذا السبب كان من المحتمّ ألا يتم تعريض المشاركين في الاستبيان لأي من عوامل الضغط لئلا يمثل ذلك تهديداً للّب أسئلة الاستبيان وهو السلم الاجتماعي كمصلحة عامة. ومن هنا فقد استقر الرأي على أفضلية إسناد مسؤولية إجراء الاستبيان الإلكتروني لمؤسسة غير إسلامية خلفية أو هوية.

ولقد رحب اثنان من مدراء المنظمات غير الحكومية في مجال الحوار والأديان من غير المسلمين في برلين بالمبادرة وبطلب التعاون، من بينهم السيدة (Villamor-Meyer) باحثة علم الأديان والمديرة التنفيذية لمنتدى برلين للأديان (Berliner Forums der Religionen/BFR)¹³⁷.

وتولت الإدارة الرسمية للاستبيان شريك منتدى برلين للأديان جمعية المؤسسة الألمانية للحوار بين الأديان والثقافات 1219 (1219 Deutsche Stiftung für interreligiösen und interkulturellen Dialog e.V.)، والتي يترأسها الدكتور (M. Schimmel)¹³⁸.

ولقد جرى العمل على النحو التالي:

- تكفلت المؤسسة الألمانية للحوار بين الأديان والثقافات 1219 بدعوة الأشخاص الذين سوف تُطرح عليهم الأسئلة وكذلك بإجراء الاستبيان، وقد تمت الإشارة إلى أن النتائج سوف تُنشر ضمن منشوراتهم الدورية.
- تمت الإشارة- ضمن الدعوة- إلى أن الاستبيان يأتي في إطار بحث للحصول على درجة الماجستير، هذا دون التعرض بالذكر لهوية الباحث أو المؤسسة التعليمية التي ينتمي إليها.
- الباحث هو من قام بوضع ذلك الاستبيان وهو من سوف يتولى المسؤولية عن طريقة التنفيذ وكذا عن النتائج.
- سوف يتم الإشارة في البحث إلى التعديلات التي يدخلها الطرفان على استمارة الاستبيان من حيث المعنى.¹³⁹
- يلتزم الطرفان بالسماح غير المشروط للباحث بالاطلاع على إجابات المشاركين.
- للطرفين¹⁴⁰ الحق في تقييم ونشر النتائج كل على حدة.
- لن يستخدم الباحث تقييم الطرفين الآخرين في عمله.

¹³⁷ منتدى برلين للأديان (BFR) هو منتدى لحوار الأديان، والمجموعات الروحية، ومبادرات ما بين الأديان، والمجتمع، المديرية الجديدة: <http://berliner-forum-religionen.de/de/News/Newsmeldung?newsid=11> (تاريخ آخر زيارة 07.09.2016)

¹³⁸ (1219) هي مبادرة فرانسيسكانية لدعم حوار الأديان والحضارات. وقد سميت باسم عام (1219)، وهو العام الذي التقى فيه القديس (Franziskus von Assisi) مع سلطان مصر للحوار وذلك بغرض وضع حد للصراع الذي نشأ عن الحملات الصليبية. ويمثل ذلك الحوار المؤثر لطائفة الفرنسيسكان على مستوى العالم داعياً لبذل الجهود على كافة أشكالها من أجل حوار الأديان والحضارات. وتهدف مبادرة الـ (1219) من بين ما تهدف إليه إلى نشر المعرفة عن المحتوى الديني وتحقيق الأيمان لمختلف الأديان في المجتمع متعدد الثقافات. وبهذا ينبغي تمكين البشر من فهم الثقافات الأخرى والحوار مع الأديان دون أحكام مسبقة واحترام الحرية الدينية. وتقدم مبادرة (1219) حلقات نقاش ومحاضرات وسلسلة من الأفلام والمؤتمرات لمختلف الفئات المستهدفة عن الأديان وتعمل سوياً مع مؤسسات بحثية وشبكات ما بين دينية. للمزيد حول مبادرة الـ (1219) انظر: <http://1219.eu/ueber-1219/> (تاريخ آخر زيارة 07.09.2016)

¹³⁹ تم إدخال بعض التحسينات اللغوية على الاستمارة من الشركاء وتمت الموافقة إجمالاً على فحواها.

¹⁴⁰ يُفصّل بذلك الباحث من ناحية والمديران التنفيذيان من ناحية أخرى.

- الباب الثاني: المشاركون في الاستبيان وتخصصاتهم

الأشخاص الذين سوف تُطرح عليهم الأسئلة هم من غير المسلمين الذين يعملون أو سبق لهم العمل الاحترافي مع منظمات حكومية أو غير حكومية، وذلك بالتعاون مع المسلمين لاسيما في مجالات حوار الأديان والتنقيف والعمل الاجتماعي والعمل العام المرتبط بالإسلام. وعليه فالأشخاص الذين سوف تطرح عليهم الأسئلة هم من أصحاب التخصص المطلوب لهذه الدراسة، ويُعدّون من الخبراء الذين لديهم القدرة - بحكم ما لديهم من خبرات وما يقومون به من متابعات- على تكوين تصورات فريدة.¹⁴¹ علاوة على ذلك فإنه لا يمكن الاستغناء عن آرائهم إذ لا توجد مؤلفات أو دراسات منشورة حول موضوع العمل العام بالنسبة للمسلمين في السياق الألماني.¹⁴² وعلى فرض أن بعض المشاركين في الاستبيان لم يعملوا باحترافية في المجالات ذات الصلة بالموضوع، فإن ما لديهم من معارف اكتسبوها من خلال العمل التطوعي يضعهم في مرتبة الخبراء في موضوع البحث.¹⁴³ هذا وسوف يتم تلخيص ما أدلى به المشاركون في الاستبيان- كل على حدة- بشكل عام، وذلك إخفاءً لهويتهم. تم إخطار المشاركين المحتملين في الاستبيان صراحةً - عبر الدعوة الموجهة لهم- بأنه تم اختيارهم بناءً على عملهم مع المسلمين وما لديهم من خبرات هي لهذه الدراسة من الأهمية بمكان.¹⁴⁴

قام الشركاء بدعوة 246 من الأشخاص للمشاركة ممن تنطبق عليهم الشروط التي وضعها صاحب البحث والاستبيان. ولقد تكفل الباحث من جانبه بدعوة 50 شخصاً تقريباً ليبلغ إجمالي عدد الأشخاص الذين شملتهم الدعوة للمشاركة في الاستبيان ما يقرب من 300 شخص. لقد كان بإمكان الأشخاص المشاركين ملاً استمارة الاستبيان في خلال أوقات عملهم وأن يروا مشاركتهم جزءاً من عملهم الذي اعتادوا عليه.

- الباب الثالث: جوانب أخلاقية

تم التأكيد للمشاركين في الاستبيان الالكتروني على سرية هويتهم؛ ولم تُطلب أية بيانات تحدد الهوية. ولم يكن متاحاً للباحث تتبّع هوية المشاركين بأية وسيلة كانت،

¹⁴¹ دراسة باللغة الألمانية لـ (Gläser/Laudel) حول المقابلات الشخصية مع الخبراء بعنوان (Interviews mit Experten)، ص 11-13؛ دراسة باللغة الألمانية لـ (Bogner/Menz) حول المقابلات الشخصية مع الخبراء بعنوان (Interviews mit Experten)، ص 40-41؛ في: (Helfferich): (Die Qualität qualitativer Daten)، ص 163.

¹⁴² انظر على سبيل المثال البحث دون جدوى في المكتبة الوطنية الألمانية (die Deutsche Nationalbibliothek): تاريخ آخر (https://portal.dnb.de/opac.htm?method=simpleSearch&query=Muslimen+%C3%96ffentlichkeitsarbeit) زيارة 03.08.2016)

المكتبة الوطنية الألمانية تُعنى بجمع وأرشفة وفهرسة والعمل على إتاحة جميع المواد المنشورة في ألمانيا أو باللغة الألمانية منذ عام 1913، والأعمال المنشورة في الخارج في مجال الجرمانيات وترجمات الأعمال الألمانية وكذلك الأعمال التي نشرها المهاجرون الناطقون باللغة الألمانية في الفترة ما بين 1933 إلى 1945. وللمكتبة الوطنية الألمانية علاقات تعاونية على المستويين المحلي والدولي؛ فهي على سبيل المثال الشريك الرئيس في العمل الألماني الضبطي والقياسي (Regelwerks- und Normierungsarbeit) ومشاركتها في تطوير المعايير الدولية لا غنى عنها. http://www.dnb.de/EN/Wir/wir_node.html (تاريخ آخر زيارة 03.08.2016)

¹⁴³ كما أوضح ذلك (Gordon)، انظر: دراسة باللغة الإنجليزية في عام (1975) حول المقابلات الشخصية بعنوان (Interviewing: Strategy, Tactics, Homewood)، في: دراسة في 2009 لـ (Alexander/Menz)، باللغة الألمانية حول المقابلات الشخصية مع الخبراء بعنوان (Interviews mit Experten. Eine praxisorientierte Einführung)، (Wiesbaden)، (VS Verlag für Sozialwissenschaften)، ص 43.

¹⁴⁴ دراسة باللغة الألمانية لـ (Helfferich) حول كيفية البيانات النوعية بعنوان (Die Qualität qualitativer Daten)، ص 163.

كالتتبع باستخدام بروتوكول الانترنت (IP-adress). ومراعاةً للحالات التي قد يختار المشاركون فيها طوعية ترك معلومات الاتصال الشخصية الخاصة بهم للإجابة على أي أسئلة مستقبلية في نفس الإطار تم التأكيد صراحة في مقدمة الدراسة على سرية تقييم النتائج وعلى إعدام جميع البيانات الشخصية بعد ذلك.

- الباب الرابع: الأسئلة

كان الهدف الرئيس لاستمارة الاستبيان هو بحث آراء الخبراء فيما يتعلق بالكيفية المثلى لتحقيق أحد مقاصد تأليف القلوب- ألا وهو درء تشويه صورة الإسلام وتدعيم السلم المجتمعي- على أن يُتَجَنَّب ما قد يصاحبه من آثار سلبية كاستدعاء تصوُّر "الأسلمة" أو "الرشوة".

وفيما يتعلق بالخصائص الكيفية والكمية للاستبيان الإلكتروني، فقد اشتملت الأسئلة العشرة ذات الصلة بالمحتوى¹⁴⁵ على خمسة أسئلة كيفية أتاحت للمشاركين أن يدلوا بأجوبتهم وفقاً لتدرج (scale) معين. وكان هناك أربعة أسئلة مفتوحة (open-ended) مثَّلت لب الاستبيان وفتحت للخبراء المجال لعرض خبراتهم¹⁴⁶. وكان واحد من تلك الأسئلة الأربعة مكوناً من شقيْن وهو من النوع نصف المفتوح (half-open)، وطلَّب من المشاركين الاستفاضة في إجابة السؤال السالف، حيث كانت إجابته تتمثل في اختيار إجابة من ضمن أربعة اختيارات.

وتمت صياغة الأسئلة — بقدر الإمكان — بطريقة محايدة وتم تجنُّب العبارات ذات الطابع الإيحائي، وذلك لضمان عدم التأثير على أجوبة المشاركين.¹⁴⁷ وفي إطار تقييم الدراسة التجريبية سوف يتم التعرض لتوقعات الباحث فيما يخص بعض الأجوبة.

وبكل بنزاهة وبغض النظر عن توقعات الباحث فقد تم في هذه الدراسة التحري الشديد لمعايير التقييم العلمي المتعارف عليها؛ فكانت النتائج كلها مرحباً بها بغض النظر عما إذا كانت موافقة لتوقعات الباحث أم مخالفة لها.

وفي السؤال الأول تم سؤال المشاركين عن مدى اتفاقهم أو اختلافهم مع المقولة التالية: «إن الطريقة التي يتم تناول الإسلام والمسلمين بها في ألمانيا تمثل خطراً على أسس الديمقراطية».

تلك المقولة التي ترجع لأعمال كل من الأستاذ الدكتور (Gert Pickel) والدكتور (Jürgen Miksch). ولقد عُمدَ إلى عدم ذكر حقيقة أن تلك المقولة هي استنتاج لرائدين من رواد علم الاجتماع في ألمانيا، وذلك لإتاحة استطلاع آراء المشاركين دون تأثير من أقوال الخبراء.¹⁴⁸

وقع الاختيار على السؤال الأول لتصدير استمارة الاستبيان به لتحديد الإطار العام لهذه الدراسة، ألا وهو استخدام أموال الزكاة دعماً للسلم المجتمعي وليس نشرًا للإسلام. وبهذا يكون قد تم استيفاء معايير الأسئلة الافتتاحية التي يجب أن تكون مما يسهل

¹⁴⁵ السؤال الحادي عشر والأخير — والذي كانت الإجابة عليه اختيارية. كانت صيغته كالتالي: هل أنتم على استعداد إذا ما دعت الحاجة للاستيضاح أو للمزيد من الأسئلة لترك بيانات الاتصال الخاصة بكم من بريد إلكتروني و رقم هاتف؟

¹⁴⁶ دراسة باللغة الألمانية لـ (Mayring) حول البحث الاجتماعي بعنوان (Sozialforschung)، ص 67-68.

¹⁴⁷ دراسة لـ (Andreas Diekmann) باللغة الألمانية عام 2007 حول البحث الاجتماعي بعنوان (Empirische Sozialforschung)، لندن، (Rowohlt-Taschenbuch-Verlag)، ص 449.

¹⁴⁸ كما أشار الشريك (Villamor-Meyer). (Grundlagen, Methoden, Anwendungen)،

السؤال الرابع: «كيف يمكن برأيكم للمسلمين توظيف أموال الزكاة في مواجهة الدعاية السلبية ضد الإسلام وفي دعم تعايش مجتمعي أكثر انسجاماً؟». تم التقديم لذلك السؤال بطريقة تُقَرِّبه إلى الأذهان بحيث سبقه عرض بعض المعلومات الأساسية عن الزكاة تذكيراً للمشاركين بسبب الاتصال بهم، فكان التقديم له كالتالي: «الزكاة بصورة عامة هي أحد أركان الإسلام الخمسة. وهي تمثل التزاماً (أو الزاماً) من قبل الأغنياء لاسيما تجاه الفقراء. ويمكن توظيفها في خدمة السلم المجتمعي بدفعها في مواجهة حملات التشويه الموجهة ضد الإسلام. ومن هذا المنظور يدخل غير المسلمين في دائرة مستحقيها. ولقد ذكرتم أنكم عملتم مع المسلمين بالفعل. وبناءً على ما لكم من خبرة برجاء الإجابة على السؤال التالي بكل صراحة.»

ولقد تمت الإجابة على الأسئلة من الخامس إلى السابع عبر التدرّج مُحدّد الطرفين ذي السبع مراحل والذي وقع الاختيار عليه للمزايا سابقة الذكر. ودارت الأسئلة حول مدى أهمية استخدام أموال الزكاة في كلٍّ من توفير المعلومات حول الإسلام، وفي تمويل المساعدات الإنسانية، والعمل الاجتماعي في ألمانيا الذي يصب في صالح غير المسلمين، وكذلك في تمويل فعاليات الحوار بالنسبة للمشاركين، لاسيما بالاتفاق مع مقصد جعل الزكاة في السلم المجتمعي وذلك عبر مواجهة حملات التشويه الموجهة ضد الإسلام.

اختيرت الفئتان الأوليان بالاستناد إلى بحث القرضاوي الذي وصف فيه الكيفية التي يمكن أن يستخدم فيها سهم المؤلفه قلوبهم في يومنا الحالي (انظر الفصل الثالث من البحث).¹⁵³

لم تكن الاختيارات في الأسئلة من الخامس إلى السابع لتُذكر من جانب المشاركين بترتيبٍ ما وفقاً لأولوية معينة، وإلا كان لزاماً أن يُذكر ذلك بوضوح في تدرّج الإجابات (scale-results) وكان من المحتمل أن يسبب ذلك حالة من التردد في الإجابة إذا ما رأى المشاركون خيارين أو الخيارات الثلاثة على نفس القدر من الأهمية.

في السؤال الثامن- والذي دار حول ما إذا كان على المسلمين فيما يتعلق بدفع الزكاة في دعم السلم المجتمعي أن ينفروا على المستوى الفردي أو على مستوى المؤسسات- فسوف يزود المشاركون علماء المسلمين الذين يبحثون في مسألة اخراج الزكاة في ألمانيا بالأساس العلمي التجريبي في هذا الصدد. وفي هذا السؤال توافرت ثلاثة بدائل للإجابة من بينها بديل "لا أدري".

وعلى كل حال كان الغرض من السؤال التاسع - الذي من المفترض فيه أن يلقي الضوء على حيثيات إجابة السؤال الثامن - استخلاص المزيد من المعلومات الأكثر عمقاً.

وتترك السؤال الأخير المجال مفتوحاً أمام المشاركين لأية تعليقات ذات صلة بالموضوع.

وختاماً تم سؤال المشاركين عما إذا كانوا على استعداد لترك معلومات الاتصال الخاصة بهم في حالة ما دعت الحاجة إلى استيضاح شيء ما أو إلى مزيد من الأسئلة،

وقد تم التأكيد على الحفاظ على سرية هويتهم وأن النتائج سوف يتم إعدامها عقب الانتهاء من الدراسة. هذا وقد تم النصُّ على اختيارية الإجابة عن هذا السؤال.¹⁵⁴

¹⁵⁴ هذا الإجراء هو المعمول به في المعهد الذي قُدِّمَ فيه هذا البحث كرسالة ماجستير.

الباب الخامس: تقييم الدراسة التجريبية

طالع 87 شخصاً على أقل تقدير سؤالاً واحداً من بين ما يقرب من 300 ممن دُعوا للمشاركة. وبلغ عدد المشاركين في البداية 41 شخصاً وانخفض في النهاية إلى 30، وهو ما يعني مشاركة 10% من المدعويين في الاستبيان. وربما يفسر عدم مشاركة بعض المدعويين في الاستبيان إجراء الدراسة في العطلة الصيفية وبداية العام الدراسي الجديد. إلا أن هذا لا يسري على الأشخاص الـ 46 الذين طالعوا فقط السؤال الأول ولا الأشخاص الـ 11 الذين قطعوا مشاركتهم قبل النهاية.

رقم السؤال	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10
عدد المشاركين	41	40	36	33	32	32	31	31	30	30

السؤال الأول الذي كان الغرض منه استخلاص مدى الموافقة أو الرفض بالنسبة لمقولة «إن الطريقة التي يتم تناول الإسلام والمسلمين بها في ألمانيا تمثل خطراً على أسس الديمقراطية» أجاب عليه 41 شخصاً كما يلي:

لا أوافق مطلقاً	7	2	3	6	11	4	8	أوافق بشدة
	17.07 %	4.88 %	7.32 %	14.63 %	26.83 %	9.76 %	19.51 %	
	12				23			
	29.27 %				56.10 %			
ملحوظة	تشير الأرقام المذكورة أعلاه في جميع التقييمات إلى عدد المشاركين أصحاب التقييم وبأسفلها النسبة المئوية لهم							

يتفق أكثر من نصف المشاركين بشيء يسير مع المقولة إلى حد ما؛ والبقية إما أنهم لا يتفقون أو مترددون. ويقع المتوسط الحسابي (mathematical average) للمترددين بين نقطتي طرفي التقييم (endpoints) من 1 إلى 7 ويبلغ 4.36.

وكانت الإجابة على السؤال الثاني «كم تبلغ النسبة المئوية لحصة الإسلام أو المسلمين في عملك؟» كالآتي:

حصة العمل ذي الصلة بالإسلام والمسلمين	0	-11	-26	-51	-76	-76
	10 %	25 %	50 %	75 %	90 %	90 %
إجابات المشاركين (الإجمالي 40)	15	17	0	2	3	3
	37.5 %	41.46 %		4.88 %	7.32 %	7.32 %

%14.64	%78.96
--------	--------

بلغت حصة العمل ذي الصلة بالإسلام والمسلمين خمسة أرباع المشاركين – وهو ما يقدر بـ (78.96%) - أقل من 25%، وقد أعطى نصف هذه المجموعة تقريباً نسبة 10% أو أقل. وأعطى الخمس المتبقي نسبة 51% أو يزيد. بينما أعطى ما يقرب من سدس المشاركين – وهو ما يقدر بـ (14.64%) - نسبة أعلى من ثلاثة أرباع وقت العمل حصة للعمل ذي الصلة مع الإسلام.

ودار السؤال الثالث حول سياق العمل ذي الصلة بالإسلام والمسلمين للمشاركين الـ 36:

بينما مثّل حوار الأديان سياق العمل ذي الصلة بالإسلام لـ 21 من المشاركين، ذكر 12 شخصاً العمل الاجتماعي كسياق. وكان التعليم هو السياق لـ 10 أشخاص. تم الإدلاء سبع مرات بمشاركة مزدوجة (double involvement)، حيث تم ذكر سياقين من السياقات المذكورة، وثلاث مرات بمشاركة ثلاثية حيث تم ذكر ثلاثة سياقات. كان هناك فقط ثلاثة من المشاركين لم يأتَ تصنيفهم ضمن ثلاثة سياقات، وبيانهم كالتالي: شخص يعمل في المجال الإعلامي، وشخصان اتسم وصفهم لمجال عملهم بالعموم، وهو ما قد يُظهر عدم فهم المغزى من السؤال. وبينما ذكّر شخص من بين أولئك الثلاثة أن حصة عمله ذات الصلة بالإسلام تزيد على 91%، وذكر الشخصان الآخران نسبة 11-25%.

ويُبيّن هذا السؤال أنه لا بد من استبعاد اثنين من المشاركين وأجوبتهم، وذلك أن عملهم ليس له أي علاقة بالإسلام.

تنوّعت الإجابات على السؤال الرابع الذي يتعلق بكيفية استخدام المسلمين لأموال الزكاة في دعم السلم المجتمعي عبر درء حملات التشوية الموجهة ضد الإسلام. وفيما يلي عرضٌ مختصر لتلك الإجابات:

- بعد سرد دعم كل من مبادرات حوار الأديان، والجولات التعريفية في المساجد، والاجتماعات، وتمويل المؤسسات التعليمية المسيحية التي تساهم في التعاون الإسلامي المسيحي، ذكر بعض المشاركين أن حوار الأديان في حقيقة الأمر أداة فعالة ينبغي أن يتم التوسع فيه.
- رأى البعض أنه يجب تدعيم التعاطي مع الثقافة المجتمعية المحيطة (inculturation)، والاندماج فيها، والتعليم وتقديم المساعدات للاجئين عبر أموال الزكاة، وذلك وصولاً للأهداف سابقة الذكر.
- في رأي بعض المشاركين أن التعريف بالمساعدات المقدمة للمحتاجين سوف يصب في صالح تحسين مصداقية الإسلام من ناحية وسوف يزكي الشعور بالامتنان تجاه المسلمين في ألمانيا من ناحية أخرى.
- إنَّ ذِكر دعم العمل الاجتماعي للفتيات والنساء من جهة وللرجال والآباء من جهة أخرى يؤكد المسؤولية الملقاة على عاتق المسلمين فيما يتعلق بتغيير

الصورة النمطية السائدة عن دينهم فيما يخص المساواة بين الجنسين (gender issues).

- كان القول إن الزكاة ينبغي أن توجّه لتحقيق أهداف تصب في صالح المجتمع ككل - كالحفاظ على البيئة - مما ينبغي أن يُثَمَّنَ غالباً، إذ يُعدّ ذلك بمثابة التحذير من أعمال قد يراها البعض داخلية في دائرة الأنانية.
- ذُكر الشفافية فيما يخص دفع أموال الزكاة يعني ضمناً أنّ المجتمع سوف ينظر أيضاً بعين الريبة إلى أموال الزكاة وآليات صرفها دعماً للسلم المجتمعي.
- عكست الملاحظات المتعلقة بالأئمة صورة سيئة لهم؛ إلا أن تلك الملاحظات يمكن الخروج منها بالكيفية التي يمكن من خلالها تحسين ذلك الانطباع السلبي. جاءت الملاحظات كما يلي: يجب على الأئمة بذل المزيد من الجهد لتيسير الزواج بين طرفين أحدهما مسيحي والآخر مسلم؛ يجب دعم عدم تبعية الأئمة للخارج أو لجهات (أو توجهات) أخرى؛ يجب توظيف الخريجين ممن درسوا الإسلام في ألمانيا. وتحمل تلك الملاحظة الأخيرة بين طياتها نقداً لاستدعاء الأئمة في الغالب والأعم من الخارج - وهي حقيقة واقعة - وفي الأجوبة الـ 33 لا يوجد أي تقدير لمساهمات الأئمة. هذا في حين أن مؤتمر الإسلام الألماني (DIK) قد أقر الأئمة الذين يتخذون من المساجد مقراً لعملهم على أداء واجبات الارشاد الروحي، والأنشطة الشبابية، والعمل الاجتماعي.¹⁵⁵
- كانت بعض الاجابات تضع نصب أعينها البعدين النفسي والاجتماعي لصعود وتيرة التطرف وأسبابه. تمت التوصية بدعم برامج مُوجَّهة لكل من المسلمين وغير المسلمين يتم التأكيد فيها على قيمة الاعتزاز بالنفس وعلى القدرة على التعامل مع التعددية والحوار في شأنها، وذلك أن البشر ممن تنقصهم تلك القدرات عرضة للتطرف، سواء كانوا مسلمين أم غير مسلمين.
- تطرقت التعليقات إلى الأبعاد والمسؤوليات السياسية، وذكّرت بعض أسباب الحالة العدائية تجاه المسلمين من جهة الشعب الألماني لاسيما في شرق ألمانيا: فقد ظلت هذه المجموعة تعاني من الاشتراكية بصفة عامة، وساء اقتصادها، ويعوزها سعة الأفق والاعتراف المجتمعي. ولهذا السبب تُنْفَس عن مخاوفها وحالة الإحباط التي تعيشها عبر سلوكها تجاه الآخرين، لاسيما المسلمين وإن كانوا غير مسؤولين عن مشاكلهم.
- يَظْهَر البعد الاجتماعي في الإجابة القائلة بأن المسلمين يجب أن يدلّوا بدلوهم ويساهموا كلّ في محيط جواره وأن يجلبوا النفع لأنفسهم بأنفسهم، كأن يساهموا على سبيل المثال في بناء الملاعب وفي خلق مساحات خضراء.

¹⁵⁵ دراسة باللغة الألمانية قامت بها مجموعة بحثية تابعة لمؤتمر الإسلام الألماني حول الحوار والانفتاح والتواصل بعنوان (Dialog. Öffnung. Vernetzung. Leitfaden für die gesellschaftskundliche und sprachliche Fortbildung von religiösem Personal und weiteren Multiplikatoren islamischer Gemeinden auf kommunaler Ebene Bundesamt für Migration und)، المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين (Geschäftsstelle Deutsche Islam Konferenz) ، ص 79، انظر:

http://www.deutsche-islam-konferenz.de/SharedDocs/Anlagen/DIK/DE/Downloads/Sonstiges/Leitfaden-Imamfortbildung2011.pdf?__blob=publicationFile, (تاريخ آخر زيارة 16.09.2016)

- الإجابات التي احتوت على ضرورة تدريب المسلمين على رفض العنف وعدم التسامح الديني والتطرف وكذلك على ضرورة الدفع في اتجاه إسلام ليبرالي تُبَيِّن أن المسؤولية عن تشويه الإسلام تُلقَى على المسلمين أنفسهم. وتبرز الإجابات أيضاً أن الأمور المتعلقة بالمسلمين والجدل المثار حولها في ألمانيا محكومة بالسياسات الأمنية. وهناك ثمة ملاحظة تم إبدائها فيما يتعلق بإجابة السؤال الرابع، وهي أن دعم الاحترام والتقدير تجاه المسلمين في المجتمع وكذلك تطوير سياسة مجتمعية تساند المسلمين بدلاً من أن تقصيهما وتقلل من شأنهم قد يكون طريقاً لدعم السلم المجتمعي. ولم يتبدى في تلك الإجابات أي نوع من النقد الموجه ضد المسلمين.
- ينبغي النظر إلى الإجابات على أنها مجرد تعبير شخصي عن آراء أصحابها؛ فلا مجال لشبهة التحيز أو أحادية العرض.
- صَحَّت توقعات الباحث بشأن السؤال الرابع؛ فلم يقترح غير المسلمين دفع الأموال أو الهدايا إلى غير المسلمين في إطار توزيع أموال الزكاة باعتبار أن ذلك يمكن أن يُنظر إليه على أنه رشوة أو على أقل تقدير على أنه صورة شديدة السلبية لتكوين جماعات ضغط سياسي. وكما كان منتظراً فقد كان تمويل العمل العام والعمل الاجتماعي والنشاطات التثقيفية ونشر وسائل معلوماتية لمواجهة الحالة العدائية للمسلمين يُنظر إليها على أنها وسائل مناسبة لتحقيق الغاية الكبرى وهي دعم السلم المجتمعي.

وبالنسبة للسؤال عن مدى أهمية استخدام أموال الزكاة بهدف جعل الزكاة في السلم المجتمعي وذلك عبر مواجهة حملات التشويه الموجهة ضد الإسلام- في كل من تمويل فعاليات الحوار، وفي تمويل المساعدات الانسانية والعمل الاجتماعي في ألمانيا الذي يصب في صالح غير المسلمين، وفي توفير المعلومات حول الإسلام، فقد تمت الإجابة على الأسئلة من الخامس إلى السابع كما يلي:

أهمية استخدام أموال الزكاة في تمويل فعاليات الحوار (بهدف جعل الزكاة في السلم المجتمعي وذلك عبر مواجهة حملات التشويه الموجهة ضد الإسلام)								
غير مهم على الإطلاق	1	3	3	7	4	5	9	مهم جداً
	3.13 %	9.38 %	9.38 %	21.88 %	12.5 %	15.63 %	28.13 %	
	7			18				
	21.89 %			56.26 %				

57% من المشاركين يرون أهمية تمويل الحوار في السياق المذكور وذلك على اختلاف في درجات تقييم الأهمية الثلاث المستخدمة. 21% من المشاركين يرون تمويل الحوار غير ذي أهمية على اختلاف في درجات تقييم عدم الأهمية الثلاث المستخدمة.

واختارت نسبة الـ 22% المتبقية نقطة الوسط. يبلغ المتوسط الحسابي (the mathematical average) 4.9 وهو يقع عند الذين اختاروا أقل درجات الأهمية (الدرجة الثالثة في عدم الأهمية).

أهمية استخدام أموال الزكاة في تمويل المساعدات الإنسانية والعمل الاجتماعي في ألمانيا الذي يصب في صالح غير المسلمين (بهدف جعل الزكاة في السلم المجتمعي وذلك عبر مواجهة حملات التشويه الموجهة ضد الإسلام)							
غير مهم على الإطلاق	1	2	2	5	5	9	8
3.13 %	6.25 %	6.25 %	15.63 %	15.63 %	28.13 %	25 %	مهم جداً
5 %15.63				22 %68.67			

يرى 69% من المشاركين أهمية تمويل المساعدات الإنسانية والعمل الاجتماعي على خلاف في درجات تقييم الأهمية المستخدمة. بينما يرى 15% عدم أهمية ذلك. لم يحسم 16% من المشاركين موقفهم. يبلغ المتوسط الحسابي 5.2 وهو يقع عند الذين اختاروا أقل درجات الأهمية.

أهمية استخدام أموال الزكاة في توفير المعلومات حول الإسلام (بهدف جعل الزكاة في السلم المجتمعي وذلك عبر مواجهة حملات التشويه الموجهة ضد الإسلام)							
غير مهم على الإطلاق	2	4	4	2	7	7	5
6.45 %	12.90 %	12.90 %	6.45 %	22.58 %	22.58 %	16.13 %	مهم جداً
10 %32.25				19 %61.29			

على الرغم من أن المتوسط الحسابي فيما يخص وسيلة «توفير المعلومات حول الإسلام» يقع في أدنى درجة للأهمية - 4.6- وهو ما يُعد الأقل مقارنةً بالوسيلتين المقترحتين السابقتين، فإن 62% من المشاركين يرون تلك الوسيلة مهمة على خلاف في درجات تقييم الأهمية المستخدمة. ومن هذا المنظور تأتي تلك الوسيلة في المرتبة الثانية.

وإذا أخذنا المتوسط الحسابي في الاعتبار فإنه يمكن ترتيب المقترحات الثلاثة كما يلي:

- المساعدات الإنسانية والعمل الاجتماعي في ألمانيا الذي يصب في صالح غير المسلمين (5.2)،
- فعاليات الحوار (4.9)،

• المعلومات حول الإسلام (4.6).

في الجدول التالي مقارنة إجابات الأسئلة من الخامس إلى السابع لثلاث مجموعات مختلفة:

الوسائل المقترحة لتدعيم السلم المجتمعي و لمواجهة حملات التشويه الموجهة ضد الإسلام	المعدل الحسابي لجميع المشاركين	رأي الموافقين تماماً أو بشدة على أن الطريقة التي يتم النقاش بها عن الإسلام والمسلمين في ألمانيا تقوض دعائم الديمقراطية	رأي الموافقين - على أقل تقدير إلى حد ما - على أن الطريقة التي يتم النقاش بها عن الإسلام والمسلمين في ألمانيا تقوض دعائم الديمقراطية
تمويل المساعدات الإنسانية والعمل الاجتماعي في ألمانيا الذي يصب في صالح غير المسلمين	5.2	5.3	5.0
فعاليات الحوار	4.9	5.0	5.1
المعلومات حول الإسلام	4.6	4.2	4.5

صدقت توقعات الباحث من أنه كلما زادت موافقة المشاركين على مقولة «إن الطريقة التي يتم تناول الإسلام والمسلمين بها في ألمانيا تمثل خطراً على أسس الديمقراطية»، كلما زادت المقترحات التي قدّموها من تلقاء أنفسهم. كانت إجابات الموافقين تماماً أو بشدة على كل حال أكثر استفاضة وأكثر معقولية من غيرها.

لم تصدق توقعات الباحث أن يصنف المشاركون الوسائل المذكورة في الأسئلة من الخامس إلى السابع بمعدل من الأهمية أكثر منه في أولئك الذين لا يرون خطراً على الديمقراطية في ألمانيا. كان الاختلاف في الإجابات إحصائياً بحيث يمكن اغفاله.

في السؤال الثامن- والذي دار حول ما إذا كان على المسلمين فيما يتعلق بدفع الزكاة في دعم السلم المجتمعي أن ينفروا على المستوى الفردي أو على مستوى المؤسسات- لم ينصح أحد من المشاركين أن يتصرف دافعوا الزكاة بشكل فردي. رأت الغالبية (61%) أن إخراج الزكاة ينبغي أن يتم بالتنسيق بين الأفراد والمؤسسات. نصح 29% بإخراج الزكاة فقط عبر المؤسسات. اختار باقي المشاركون (12%) عدم الإجابة، وذلك بناءً على نقص معلوماتهم في هذا المجال.

الأسباب الشخصية الأخرى لاختيارات المشاركين الذين أدلوا بأرائهم في السؤال

التاسع تدعم في المجلد وبشكل واضح عملية الإخراج المؤسسي للزكاة، وذلك من حيث أن الإخراج المؤسسي:

- يعطي ويؤكد الشعور بالسيطرة المجتمعية الإيجابية،
 - هو تعبير عن الإرادة الجماعية للمسلمين،
 - يضمن الاعتراف بالمسلمين كجماعة مُنظمة،
 - يُسهّل المشاركة المجتمعية والسياسية للمسلمين،
 - يواجه الموروث السلبي عن المسلمين،
 - يحمي من وقوع الأشخاص في دائرة الاتهام بالسعي وراء السلطة،
 - يحقق البعد الإنساني الذي لولا ذلك سوف يتعرض للضياع.
- علاوة على ذلك فقد ذُكرت التوصيات التالية:
- يجب تدعيم الجهد الشخصي أيضاً، وذلك أن الجانب الإنساني يكون ملموساً إذا تم إخراج الزكاة من شخص إلى شخص،
 - يجب أن تدعم المؤسسات التنوع الفعلي للمسلمين في ألمانيا،
 - يجب تحريّ ألا تشوب الأشخاص أو المؤسسات المختصة أي شائبة فساد،
 - يجب أن تتبع اللجان المختصة آليات ديمقراطية في اتخاذ القرار،
 - يجب أن تتحقق ثقة المسلمين وغير المسلمين في مؤسسات الزكاة
- تَرَكَ السؤال الأخير المجال مفتوحاً أمام المشاركين للإدلاء بأية تعليقات لها صلة بالموضوع. وكانت النتيجة طيفاً واسعاً من المقترحات:
- ينبغي أن يسير الإسلام في طريق الإصلاح نحو الحداثة، والسلام والاستعداد للتعاون،
 - الصورة التي يظهر بها المسلمون عامل مهم في الطريقة التي يرى بها غير المسلمين الإسلام،
 - هناك شعور بأن الإسلام هو دين المستعمر،
 - ينبغي - أيضاً - أن تتم مناقشة الفوارق المحورية بين الإسلام وغيره من الأديان في إطار حوار الأديان؛ لا ينبغي الاقتصار على ترويج شعارات جوفاء مثل «تجمعنا الكثير من الأمور المشتركة»،
 - يتوجب على المسلمين التبرؤ من المتطرفين من بين صفوفهم،
 - إن المبادرات التي تهدف إلى مواجهة حملات التشويه الموجهة ضد الإسلام حتى وإن تم تمويلها عبر الزكاة فإنه ينبغي مساندتها من قبل غير المسلمين والمؤسسات البديلة وذلك لإشراك التيار السائد في المجتمع في الأمر ولتجنب تشويه المبادرة بوصفها بالتطرف من قبل المعارضين،
 - ينبغي تدعيم وتسليط الضوء على الجهد المبذول من قبل المسلمين في المجتمع،
 - ضرورة تحقيق المزيد من التعاون على الصعيد الديني بين اليهود والمسيحيين والمسلمين لمواجهة معاداة السامية والعداية للمسلمين والعنصرية والتمييز ضد المرأة،
 - ينبغي على المسلمين الإسهام في المجتمع كجزء منه وتجنب أن يُنظر إليهم

كضحية لسياسة فاشلة للاندماج،

- لا يجوز أن تكون مواجهة حملات التشويه الموجهة ضد الإسلام هي محور دوران العمل الخيري للمسلمين، وذلك أن هذا الهدف سوف يتحقق بطبيعة الحال من خلال العمل الخيري،
- لا ينبغي على المسلمين المنخرطين في العمل العام بحال من الأحوال إغفال الحوار الإسلامي الداخلي حول بعض الموروثات التي قد يكون مصدرها ما قبل الإسلام، وحول «سياسة القوة» والاندماج،
- لب الموضوع ليس مواجهة حملات التشويه الموجهة ضد الإسلام وإنما التبني الحضاري للإسلام في المجتمع الألماني.

في الواقع يمكن رؤية بعض الإجابات بعيدة كل البعد عن الموضوع، إلا أنها تُظهر ما يدور في رؤوس المشاركين من أفكار وما يختلج قلوبهم من مشاعر تجاه المسلمين في ألمانيا. وكون هذه الأفكار والمشاعر قد تم التعبير عنها في الإجابات يُنبئ عن مدى أهميتها في واقع الأمر؛ ومن ثم يجب على أية مؤسسة تريد تنظيم أموال الزكاة بغرض دعم السلم المجتمعي ومواجهة حملات التشويه الموجهة ضد المسلمين أن تأخذها بعين الاعتبار.

وأخيراً سُنل المشاركون ما إذا كانوا على استعداد لترك معلومات الاتصال بهم في حال ما إذا دعت ضرورة إلى مزيد من الإيضاح أو الاستفسار، وقد تم التأكيد على ضمانات إخفاء هويتهم وعلى أن النتائج سوف يتم إعدامها بعد الانتهاء من الدراسة. وبالرغم من كون المشاركين قد عملوا مع مسلمين في الماضي ومن كون خمس أسداسهم على معرفة بالمسؤول عن إدارة الدراسة عبر شبكة عمل (Networking)، فقد أبدى 43% فقط من المشاركين استعداداً للاتصال بهم لمزيد من الاستيضاح، وهو ما يعني حرص 57% من المشاركين على إخفاء هويتهم. ويمكن فهم هذا الأمر على أنه دليل طريف على حساسية الموضوع أو حساسية إجابات المشاركين.

النتائج والتوصيات

يتعلق الجزء الأخير بالأوجه التي تمت معالجتها من منظور شرعي ومن منظور الدراسة التجريبية.

النتائج والتوصيات فيما يخص الجانب الشرعي

فيما يتعلق بالإشكاليات المختلفة بخصوص جواز دفع الزكاة لغير المسلمين والتي تم التعرض لها في البحث، تم الخروج بالتوصيات التالية:

- تم التأكد من أن سهم المؤلفة قلوبهم لم يسقط بعد عصر الصحابة¹⁵⁶،
- في حين خرج المرتدون بقي إخراج الزكاة لغير المسلمين بغرض تأليف القلوب جائزاً ومستنداً إلى أساس راسخ¹⁵⁷،
- وإن كانت الأقلية من الفقهاء هم من جَوَّزوا إخراج الزكاة لغير المسلمين من المصارف السبعة الأخرى، إلا أن رأيهم ذا أهمية¹⁵⁸،
- بالنسبة لمسألة جواز دفع الزكاة لغير المسلمين من سهم «العاملين عليها»، فيجب قول ما يلي: بما أن المسلمين يتعرضون للتمييز في سوق العمل تارة بسبب المشَرِّع¹⁵⁹ وتارة بسبب المجتمع، فيجب عليهم التفكير في أن يقدموا نموذجاً يُخْتَدَى به بأن يتيحوا لغير المسلمين فرصاً للعمل في جمع الزكاة على أن يتم اعتبارهم من «العاملين عليها». وبهذا يكون غير المسلمين قد حصلوا على فرصة عمل بعيداً عن التمييز وفي إطار يسمح لهم بممارسة شعائر دينهم، كل هذا في إطار فقهي إسلامي سليم (ملاحظة: قد تكون الصورة الوحيدة المتاحة هي مهنة المحاسب الضريبي لمؤسسة الزكاة أو العمل بشركات أو مصانع تنشؤها مؤسسات الزكاة، أما العمل في حساب الزكاة من الدافعين لها أو تحديد المستحقين لها وصرفها لهم فلا يتصور فيه غير المسلمين لارتباطها بالعلم الشرعي بالزكاة وللنص على شرط الإسلام والعلم الشرعي فيه)¹⁶⁰،
- بصفة عامة يُفَضَّل أن تتولى مؤسسات الدولة الرسمية إخراج الزكاة؛ أما عند عدم وجود تلك المؤسسات - كما في الحالة الألمانية - فينبغي أن تتولى المؤسسات الأهلية (غير الحكومية) تنظيم شؤون زكاة الأقليات المسلمة. علاوة على ذلك فإن إخراج الزكاة بصورة فردية أمر غير ممنوع صراحةً¹⁶¹،
- يجيز الفقه الإسلامي إخراج العين أو القيمة في الزكاة.¹⁶²

¹⁵⁶ انظر الباب الثالث من الفصل الأول.

¹⁵⁷ انظر الباب الثالث من الفصل الأول.

¹⁵⁸ انظر الباب الثالث من الفصل الأول.

¹⁵⁹ في ثمان ولايات اتحادية لا يُسَمَح للمعلّمات المسلمات من ذوات غطاء الرأس بالتدريس في المدارس الحكومية: انظر مقالة حول هذا الموضوع

في جريدة (Spiegel Online) بعنوان (Gekipptes Kopftuchverbot. Welche Bundesländer jetzt ihre Gesetze prüfen) بتاريخ (13.03.2015): انظر:

<http://www.spiegel.de/lebenundlernen/schule/kopftuch-verbot-diese-bundeslaender-muessen-ihre-gesetze-pruefen-a-1023333.html> (تاريخ آخر زيارة 23.09.2016)

¹⁶⁰ انظر الباب الثالث من الفصل الأول.

¹⁶¹ انظر الباب الثالث من الفصل الأول.

¹⁶² انظر الباب الرابع من الفصل الأول.

- يجب التأسّي برسول الله صلى الله عليه وسلم في طريقة الإخراج ومراعاة القبول المجتمعي فيما يخص مصرف المؤلفة قلوبهم بحيث ينأى عن وصفه بالرشوة¹⁶³،
- ينظر غير المسلمين - في الإطار سابق الذكر - إلى إخراج الزكاة لتأليف القلوب على أن الغرض منه هو أولاً: كسب مؤمنين جُدد، وثانياً: تقوية إيمان هؤلاء المؤمنين الجُدد؛ وهي نظرة- وإن كانت جميع الأديان دون استثناء للمسلمين تشترك فيه - ليست أهلاً لأن تُدعم بشكل عام. لذلك ينبغي لمؤسسات الزكاة التي وهبت نفسها للعمل الإنساني ألا تجعل غايتها دينية وذلك لكي لا تضر بسمعتها ولا بالعمل الإنساني نفسه إذا هي فتحت على نفسها باباً للنقد غير المناسب.
- يجب بصفة عامة أن تُخرج الزكاة في بلد المال، إلا في حالات الضرورة. ولأن هناك حاجة ماسة لدعم السلم المجتمعي ولمواجهة حالة العداء ضد المسلمين، فإنه ينبغي على أقل تقدير تخصيص جزء من أموال الزكاة لهذا الغرض¹⁶⁴.
- على الرغم من أنه يتوجب شرعاً على مؤسسات الزكاة إخراج الزكاة بغرض تأليف القلوب في بلد المال، فإنه يجوز تخصيص أموال الزكاة القادمة من الخارج لنفس الغرض طالما أراد أصحاب المال ذلك. (ملاحظة: يصح هذا في أموال الصدقات محددة المصارف من قبل مخرجيها، أما الزكاة فلا يجوز لمخرجها تحديد مصرف ما من مصارفها وإلزام مؤسسات الزكاة به)
- بأخذ السياق الألماني في الاعتبار، وهو الإطار الذي تدور فيه هذه الدراسة، فإنه يمكن القول إن ألمانيا- كما سبقت الإشارة- بلد تكاف اجتماعي وفقاً لدستوره وطبقاً للممارسة على أرض الواقع، يتمتع فيه تقريباً الجميع بالأمن الاجتماعي الذي يلبي الحاجات الأساسية. أما فيما يتعلق بأولئك الذين يُعتَبَرُونَ استثناءً كالمهاجرين من المقيمين بطريقة غير شرعية، فإنه من العسير على المنظمات غير الحكومية الوقوف على حقيقة أوضاعهم. وقد يكون تقديم المساعدات العينية كالمسكن وتلبية الحاجات الأساسية- لاسيما بالربط بين ذلك وبين ما يسهم به المتلقي للزكاة من عمل شاق- حلاً مقبولاً؛ فله أصل في الرأي القائل بجواز إخراج القيمة.¹⁶⁵
- تؤدي المقاربتان التاليتان إلى ترسيخ الإخراج المؤسسي لأموال الزكاة لغير المسلمين بهدف تأليف القلوب:
 - أولاً: إن تطبيق إخراج الزكاة بهذه الكيفية يعتبر شعيرة دينية منصوص عليها في مصادر التشريع الإسلامي وهو ما يُجَنَّب الدخول في مناقشات حول من هو الأكثر حاجة أو الأحق. ويمثل المذهب الشافعي سابقة في هذا الشأن، حيث يرى ضرورة جعل الزكاة في جميع الأصناف الثمانية المذكورين في آية التوبة¹⁶⁶، وكذلك ضرورة إخراج الزكاة في بلد المال.

¹⁶³ انظر نطاق البحث.

¹⁶⁴ انظر نطاق البحث، الباب الثاني من الفصل الأول.

¹⁶⁵ انظر الباب الرابع من الفصل الأول.

¹⁶⁶ وهذا الرأي هو أيضاً لكل من عكرمة وعمر بن عبد العزيز والزهري وداود: انظر: المجموع، ج 6، ص 185: في: القرضاوي، فقه الزكاة، ص 438. ويقول الإمام أحمد في رواية بالتوزيع بالتساوي على جميع الأصناف: انظر: الكافي لابن قدامة، ج 1، ص 146: في: القرضاوي، فقه

- ثانياً: تطبيق إخراج الزكاة بهذه الطريقة يعتبر خياراً، يمكن لهيئة مختلطة من الفقهاء ومن غيرهم من العلماء في تخصصات أخرى أن تجري لأجله موازنة بين المزايا والعيوب فيما يختص بتلقي غير المسلمين لأموال الزكاة؛ على أن يؤخذ في الحسبان عند النقاش أن المحتاجين خارج بلد المال سوف تقل حصتهم إذا ما تقرر إعطاء المؤلفة قلوبهم في ألمانيا من الزكاة. (ملاحظة: أرى تدعيم القول بوجوب إخراج الزكاة في بلد الوجوب، وتخصيص جزء من الصدقات العامة لمساعدة المحتاجين في الخارج إن كانت المصلحة في هذا)

النتائج والتوصيات فيما يخص الدراسة التجريبية

تم الخروج من تقييم الدراسة التجريبية بما يلي من استنتاجات وتوصيات:

- على الصعيد السياسي لم يوفر السياسيون ولا المسلمون بعد مظلة خدمية اجتماعية للمسلمين في ألمانيا على غرار ما تم توفيره على سبيل المثال للمسيحيين واليهود¹⁶⁷. ويمكن للزكاة أن تلعب دوراً هاماً وملموساً في إطار تلك المظلة المؤسسية،
- تمس الحاجة إلى مؤسسة مسلمة تعمل بالتعاون مع المنظمات الأهلية غير المسلمة للاضطلاع بمسؤوليتها تجاه الصالح العام، لاسيما إذا أخذنا في الاعتبار حالة العداء المتصاعدة للمسلمين وتهديدها للسلم المجتمعي في ألمانيا،
- يجب دعم تعددية المسلمين في ألمانيا بصورة مؤسسية. ووصولاً لهذا الهدف النبيل يمكن لمختلف التنظيمات المركزية للمسلمين العمل سوياً لتحقيق الهدف المشترك ألا وهو دعم السلم المجتمعي ومواجهة حملات التشويه الموجهة ضد الإسلام،
- يمثل خبراء العلاقات العامة لمثل هذا المشروع معيناً لا غنى عنه، ليس فقط لأن أوضاع المسلمين ينبغي العمل على تغييرها، بل ولأن الصورة العامة السلبية لهم في المجتمع تحتاج إلى تصحيح¹⁶⁸،
- يمكن لمؤسسات الزكاة في الإطار السابق ذكره استخدام بعض أموال الزكاة غير المخصصة لغرض بعينه في دعم السلم المجتمعي عبر إزالة ما علق بالإسلام من تشويه. ويمكن لها علاوة على هذا تمرير الزكاة لهذا الصنف، بأن تعرض صراحة إمكانية تخصيص الأموال لمثل هذا الغرض. وينبغي التعريف باستثمارات المسلمين في دعم السلم المجتمعي ونشرها على الملأ؛ فلن تجذب هذه الشفافية المزيد من الصدقات فقط، بل سوف تساعد في العمل العام المبذول لدعم السلم المجتمعي،
- حوار الأديان والاندماج والتثقيف والعمل الاجتماعي كلها عوامل فعالة وضرورية للقضاء على التمييز ومن ثم ينبغي تدعيمها والعمل على التوسع فيها¹⁶⁹،
- عدم إشراك المسلمين ودمجهم في المجتمع الألماني هو من مسببات ما علق بالإسلام من تشويهات؛ فهو أمر يُستخدَم كوسيلة دعائية على الأقل من جانب أولئك الذين تملكهم حالة العداء تجاه المسلمين¹⁷⁰،
- وقعت التصنيفات المتعلقة بتوصيات القرضاوي¹⁷¹ - المواد التعريفية بالإسلام

¹⁶⁷ مقال باللغة الألمانية لـ (Donya Raissi) بتاريخ (16.01.2015) حول الطريق نحو رخاء إسلامي بعنوان (Auf dem Weg zum islamischen Wohlfahrtsverband)، المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين (BAMF) - (Redaktion DIK) (Referat 310)، قضايا الاندماج، مكتب مؤتمر الإسلام الألماني (Geschäftsstelle Deutsche Islam Konferenz)، انظر:

<http://www.deutsche-islam-konferenz.de/DIK/DE/Magazin/Lebenswelten/Wohlfahrtspflege/islamischer-wohlfahrtsverband-node.html> (تاريخ آخر زيارة 18.05.2016)

¹⁶⁸ بناءً على نتائج السؤال الرابع والثامن في الباب الخامس من الفصل الثاني.

¹⁶⁹ بناءً على نتائج السؤال الرابع في الباب الخامس من الفصل الثاني.

¹⁷⁰ بناءً على نتائج السؤال الرابع في الباب الخامس من الفصل الثاني.

¹⁷¹ القرضاوي، فقه الزكاة، ص 389.

والمساعدات الإنسانية والعمل الاجتماعي- من المشاركين في الاستبيان موقفاً حسناً، لاسيما المساعدات الإنسانية والعمل الاجتماعي؛ فقد ثم إثارتها بشكل صريح¹⁷²،

• وإن كان الحوار والمساعدات الإنسانية والعمل الاجتماعي والمواد التعريفية بالإسلام بشكل عام من الأهمية بمكان، إلا أنَّ الأعمال أكثر وقعاً وتأثيراً من الأقوال؛ لذلك أسفرت الدراسة عن أن المواد التعريفية بالإسلام لم تكن على نفس القدر من الأهمية مقارنة بالمساعدات الإنسانية والعمل الاجتماعي والحوار¹⁷³،

• بالأخذ في الحسبان أن المشاركين في الاستبيان ممن عُرف عنهم العمل مع المسلمين في السابق، وأن خمس أسداسهم (1219) ضمن شبكة علاقات القائمين على إدارة الاستبيان، فإن لابد من الوقوف مع المعطيات التالية:

- عدم الاكتراث بخدمة السلم المجتمعي بالمشاركة في هذه الدراسة¹⁷⁴،
 - حقيقة أن ما يقرب من نصف المشاركين لا يتفقون ورأي كل من الدكتور (Pickel) والدكتور (Micksch) في أن الطريقة التي يتم تناول الإسلام والمسلمين بها في ألمانيا تمثل خطراً على أسس الديمقراطية¹⁷⁵.
- وعليه فينبغي على المشاركين أن يرو أنهم هم المستهدفون بالحملات التي يجب أن ترفع مستوى الوعي بالحالة العدائية المفزعة ضد المسلمين في ألمانيا وما تحمله في طياتها من أخطار على المجتمع الألماني والديموقراطية التعددية. يتأكد هذا لاسيما إذا كانوا أشخاصاً محوريين في المجتمع وموجهين له فيما يتعلق بالموضوعات ذات الصلة بالإسلام.

• من بين الأسباب الستة الرئيسة لحالة العداء للمسلمين المذكورة في استمارة الاستبيان اقتصر المشاركون على الإشارة إلى السياسة و"التطرف الإسلامي" ووسائل الاعلام.

• لم ينظر المشاركون بعين الاعتبار إلى بعض أسباب حالة العداء للإسلام في ألمانيا كالتراكمات التاريخية، وأخطاء مكتب المكتب الاتحادي لحماية الدستور (Bundesamt für Verfassungsschutz)، وحالة العداء الإسلامي لدى بعض المجموعات من الأوساط الحضارية الإسلامية أو من المهاجرين من ذوي الأصول المنتمية إلى تلك الأوساط.¹⁷⁶ وعليه فينبغي التطرق إلى الفجوة المعلوماتية فيما يتعلق بالموضوعات سابقة الذكر وأخذها في الحسبان في حملة التوعية المطلوبة.

• وإن كانت الدراسة قد أسفرت عن ضرورة لفت الانظار لحالة العداء للإسلام وأسبابها ومخاطرها، فلا ينبغي بحال من الأحوال أن يؤدي ذلك الهدف ووسيلة الوصول إليه إلى النظر إلى المسلمين على أنهم ضحية. للوقوف على حالة

172 بناءً على نتائج السؤال الخامس في الباب الخامس من الفصل الثاني.

173 بناءً على نتائج السؤال الخامس في الباب الخامس من الفصل الثاني.

174 بناءً على عدد المشاركين، انظر: الباب الخامس من الفصل الثاني.

175 بناءً على نتائج السؤال الأول في الباب الخامس من الفصل الثاني.

176 بناءً على نتائج السؤال الرابع والعاشر في الباب الخامس من الفصل الثاني.

العداء للإسلام في المجتمع ولنقدّها لا ينبغي أن تُغفل نماذج النجاح للمجتمع المدني متعدد الثقافات والأديان أو أن تُقلّل من شأن الإسهامات المجتمعية للمسلمين أو العكس.¹⁷⁷

- بالأخذ في الاعتبار حقيقة أن التصورات الكلاسيكية الخاطئة عن الإسلام وكره النساء والرجعية لا تزال موجودة وأن هذه التصورات ينبغي أن يتم التعرض لها وتصحيحها، فيجب أن تؤخذ الظاهرة النفسية المعروفة بـ "التأطير" (framing) بنفس القدر من الجدية¹⁷⁸. ويرى (George Lakoff)¹⁷⁹ أن مجرد نفي المضامين السلبية ينشأ عنه إعادة تنشيط إطار سلبي مصحوب بنتائج غير مرجوة.¹⁸⁰ ويُظهر ذلك بقدر كبير الحاجة إلى استراتيجية متعددة الأبعاد تضع الإسلام والمسلمين بطريقة إيجابية في دائرة الضوء.
- ولأن إشكالية البحث أوسع من أن يتم معالجتها في رسالة ماجستير، كان لابد من وضع أطر محدّدة للمضمون. بالنسبة للخبراء الـ (300) الذين تمت دعوتهم للمشاركة في الاستبيان، لقد كان من الممكن التوسع والزيادة على هذا العدد، وذلك بتوسيع نطاق الدراسة لتشمل ألمانيا كلها وكافة مؤسساتها التي لها علاقة بالإسلام والمسلمين. ويمكن في نطاق دراسة أخرى تعتمد على إجراء مقابلات شخصية مع الخبراء الحصول على معلومات أكثر قدراً وأدق تفصيلاً من حيث أنه تحت وطأة المنافسة سوف يتم بذل المزيد من الجهد؛ إلا أن هذه الطريقة سوف يضيع معها قدر كبير من الصراحة وذلك لغياب سرية الهوية. ولهذا السبب نوصي بالجمع بين الاستبيان الإلكتروني والمقابلات الشخصية كاستراتيجية للدراسات المستقبلية.
- أسفرت إجابات الخبراء المتخصصين الـ (41-30) عن طيف واسع من النتائج والآراء والتعليقات، والتي يجب أن تؤخذ في الحسبان وتُستخدَم كمؤشر للتوجيه من قبل مؤسسات الزكاة التي تهدف إلى دعم السلم المجتمعي عبر تأليف القلوب كما في آية الصدقات في سورة التوبة. لكن قبل ذلك ينبغي أن توضع تلك النتائج في مضمار التطبيق لننظر مدى صدقها من عدمه؛ فقد يُسفر ذلك عن نتائج مناقضة، وذلك أن الواقع كان وسوف يظل أكثر تعقيداً من أن يصفه علماء الاجتماع الذين يحاولون التنبؤ به.
- ليس على المجتمع الألماني- المسلمين وغيرهم- فقط مواجهة الحالة العدائية للمسلمين لدعم السلم المجتمعي، بل إن الاحتضان الثقافي للإسلام في ألمانيا هو الآخر أمر مطلوب. وفي سبيل هذا الهدف النبيل نوصي بالمزيد من الدراسات في هذا الشأن.¹⁸¹

¹⁷⁷ بناءً على نتائج السؤال الرابع في الباب الخامس من الفصل الثاني.

¹⁷⁸ بناءً على نتائج السؤال الرابع في الباب الخامس من الفصل الثاني.

¹⁷⁹ خبير في مجال اللغويات المعرفية (Cognitive linguistics)، مؤلف ومُحاضر جامعي.

¹⁸⁰ مقال باللغة الانجليزية لـ (George Lakoff) بتاريخ (14.02.2016) حول التأطير بعنوان (Simple Framing): انظر:

<http://www.cognitivepolicyworks.com/resource-center/frame-analysis-framing-tutorials/simple-framing/> (تاريخ

آخر زيارة 18.05.2016)

¹⁸¹ بناءً على نتائج السؤال العاشر في الباب الخامس من الفصل الثاني.